الفرائد البهية في المسائل المنطقية

هذه صحيفة فائقة وجبيرة رائقة تحتوي على المباحث الشريفة
والمسائل اللطيفة والنكت المنطقية والطرف الحكمية تكشف
عن وجوه دقائق يدق عن الافهام وتومي الى حقائق يجل عن الاعلام
يبسط للطالبين ما قبضت عليه يد الاشكال ويجود للراغبين بما
شحت عليه كف الاعضال للعلوم سلم وفضلها عند المحصلين مسلم تسمى
بالفرائد البهية في المسائل المنطقية من تصنيفات البحر الزاخر
السحاب الماطر ذي الفكر الغائر والنظر الدائر راس المدققين تاج
المحققين العلم العلامة والفرد الفهامة نادرة الزمان اعجوبة
الدوران الشهير في الخافقين مولانا السيد عباس حسين المدرس
الاعلى في دار العلوم عليگڈه صين عن الشين والرين

قد طبع في المطبع المسمى [illegible] الواقع في الدهلي

سنه ١٣١٢ هـ

وما علمناه منطق الطير

لله الحمد که درین ایام میمنت فرجام رساله شریفه مطبوعه در غریبه و عجیبه المسمی به

فرائد بهیه فی مسائل منطقیه

من تصنیفات عالیجناب مستطاب مولانا و بالفضل اولانا جناب مولوی محمد عباس حسین صاحب قبله پروفیسر کالج علیگڈھ

بمطبع یوسفی دهلی طبع شد

بسم الله الرحمن الرحيم

يا من علا شانه، وجلا برهانه، لا يتصور كتمانه، ولا يحصر علانه، ولا يعد احسانه، ولا يحد عرفانه، فانه اذا لم يكتنه العقل واعوانه، الممكن حصوله وبنيانه، المتحون فصوله وجثمانه، فكيف يدرك الواجب وجدانه، والقديم اعتلانه، والعظيم اقترانه، الذي خلق الانسان من ماء دافق زعاق، ونطفة محاق، وعلقة دهاق، فجعله مضغة في شغف طباق، ثم سدده بعصب صفاق، وشدده بعظام وعراق، فسواه بعيون ذات مواق، واذان مولّلة دقاق، ومعلاق بذواق، فصار ذا مدركات وِثاق، في احسن نظام واتساق،

قلت مرتجلا

هو المعطي لكل ما الما قا	وما من نعمة الا اذا قا
تعالى من كسى الانسان عقلا	وضحكا بعد عجب الشهاقا

العلان ككتاب الظهور والاظهار والمعالنة والاعلان ١٢ ق المتحون المتغير ١٢ الجثمان بالضم الجسم ١٢ ق الاعتلان الظهور ١٢ الزعاق كغراب الماء المر الغليظ ١٢ ق الدهاق المملوء ماء وحاق كثير ١٢ ق الطباق بعضها فوق بعض يقال السموات طباق ١٢ الصفاق الجلد العرق العظم بلا لحم او مع اللحم ج عراق كغراب ١٢ ص الماق ماق العين مجرى الدمع ج مواق ١٢ ق المولّلة المحددة ١٢ ق المعلاق اللسان ١٢ ق الذواق والمذاق والذوق بمعنى واحد ١٢ قوله فسواه بعيون الخ المواق والمولّلة والدقاق وغيرها صفات كاشفة وكلمات سجعية فقط تلك الكلمات في موصوفاتها الاييات ترتيبه العجيب وخلقه البديع غريب حيث اتى انه تعالى بالشدة بعد الضعف وحول الانسان من حالة كاملا محكما في آخر الخلق كما كان محدقا في اول الخلقة كما هو مقتضى الحكمة ١٢ ق الشهاق البكاء ١٢

هو الله الذي برأ البرايا ... بلا فكر لقد مهم سباقا

افاض الخلق جودا بل وجودا ... وجودا والوجد اولى انفهاقا

ويبدي ما يشاء بلا حجاب ... وابدى اذ اراد ولا اعتياقا

وان الانس في نظر صغار ... ولكن الدنى فيه وفاقا

فصانع الانس من غير انتهاء ... قد احصاهم ولا يحصى اغتباقا

بهذا الكثر بين الكل فرق ... وسوى خلقه او في خلاقا

فان الكل في شكل غريب ... ووصف نادر يحلي الافتراقا

نحيف – اعجف سحت شخيص ... نحيل – بحتر عبل طراقا

طويل جحدر ضيق – وسيع ... كبير – ناقص سدقا مواقا

كحيل انجل – اعشى عيونا ... قبيح الوجه او في الحسن فاقا

شعيب كسيح – اوضح فخذا ... قصير – اطول رجلا وساقا

بذي مفحش يوذي كلاما ... فصيح فيه حلو مذاقا

فطين – لغنغ جبس يراع ... نخاة – فوه سفيها لباقا

الجود بالفتح المطر القوي ۱۲ الوجد بالضم الوجود ۱۲ الانفهاق الاتساع والتوسع والاعطاء الكثير الوافي ۱۲ الاعتياق التعويق يعني لا مانع في ايجاده اذا اراد ۱۲ الصغار كالصغير والدنى جمع الدنيا يعني ان الانسان وان كان عند ظاهر الحس صغير لكنه قد اطلق عالم كبير وفاق في العالم العقلي فمع هذا الوصف العظيم اوجده الله الى غير النهاية ومع انه غير متناه لكنه كامل في خلقه وكل فرد منه مغاير للآخر في الشكل والوصف ۱۲ الاغتباق الاحاطة والكثر بالضم الكثرة والخلاق النصيب ۱۲ النحيف الهيضة الاعجف اي المهزول والسحت بالفتح والسكون الدقيق الضامر ۱۲ الشخيص الجسيم ۱۲ العبل بالفتح اي كثير اللحم والنحيل بالناحل والبحتر القصير المحكم والطراق ككتاب الشحم والقوة والسمن يعني خلق الانسان على اشكال واوصاف فبعضهم لحيم وبعضهم مهزول وبعضهم دقيق وبعضهم جسيم وبعضهم قصير ذو عبل طراقا وقوة ۱۲ الجحدر قصير القامة الضيق والفتق خلاف الواسع – والسدق طفطفة الفم يعني كنج دهن – المواق جمع المأق وهو مجرى الدمع في هذا الشعر نشر على ترتيب اللف يعني بعضهم طويل كامل وبعضهم قصير ناقص والبعض ضيق فوها والآخر واسع عيونا ۱۲ الانجل الواسع عينا والاعشى من لا يبصر في الليل ۱۲ – والاكسح الاعرج ۱۲ البذي الذي يؤذي في الكلام اي المفحش والفيه من بلغ اقصى مراتب الفصاحة ۱۲ اللغنغ الاحمق الجبس الشجاع والبراع الجبان والنخة النخاة بمعنى واللباقة الذكاوة في هذا النشر على غير ترتيب اللف اي يراع خشية وجبس قوة ولغنغ سفاهة وفطين ذكاوة ۱۲

فلما كان فردا في صفات		فغفر كلهم وصفا ورا قا

والصلوة على نتيجة الرسل * ومعرف السبل * المقدم عليهم عهدا انا * والتالي قرانا ولسانا * محمد الذي
نسخ اديانا * وكسر اوثانا * والسلام على آله الذين جعل الله ودهم ايمانا * واصحابه الذين اتبعوه
في ساعة العسرة ودفعوا الكفر وعدوانا * اما بعد فيقول المفتقر الى رب الثقلين عباس حسين ابن النحرير
العلامة والبحر الفهامة السيد الحاج جعفر علي صانه الله عن شر كل غبي وغوي ان هذه سمط دررية * وعقود
عسجدية * وفرائد بهية * وخرائد سنية في المسائل المنطقية * وفوائدها العلمية * وعوائدها السمية * وكلياتها
الاصلية * وجزئياتها الفرعية * وضوابطها الوضعية * وقواعدها الخفية * وشحتها في وشاح التحرير
ورصعتها باوضاح التقرير فنظمتها في البيان - وجعلتها كابواب الكتاب في فصوله * حاوية لمسائل المنطق
واصوله وانكنت قصير الباع * قليل المتاع مسجونا في انواع الآلام ومشجونا باقسام الاسقام كثير البلبال في
الاشتغال ولكني توكلت على الله المتعال * ذي المجد والجلال وهو حسبي واليه المآل * والمرجو من الناظرين
الى ما اوردت ان ينظروا بنظر الاكرام فان زلت به الاقدام فليصفحوا عن الخطيات وان اجدت فليرحموا على وليدعوا
لي في الخلوات ؏

	فريدة	

العلم الجلاء للمدرك يميز به الشي عن غيره وتارة يشار كهابه وفيه اقوال فقيل انه نسبة بين العالم والمعلوم
اي حصول الصورة وقيل هي الصورة الحاصلة وقيل انه قبول النفس تلك الصورة فهو بهذه المعاني
لا يشتمل الا الحصولي الذي يكون بالصورة فعبر عنه بعضهم بالحاضر عند المدرك وقيل انه مبدا الانكشاف

الا جدان الوجود ١٢ التالي من يجي بعدك فان ذلك الممدوح كان متقدما على الانبياء وجودا وكان متاخرا عنهم رسالة لانه خاتم النبيين ١٢
السمط والعقد السلك الذي ينتظم فيه الدرر ١٢ العسجد الجوهر والذهب ١٢ الفريدة الجوهر النفيسة ١٢ الخريدة الدرة العائذة المثقوبة ١٢ التوشيح
والترصيع التركيب ووضع الجواهر لمقامها الوشاح مابين من لؤلؤ وجوهر منظومان يخالف بينهما واديم يرصع بالجواهر فتشده المرأة ١٢ الوضح
الحلي جاوضاح ١٢ البلبال الاضطراب ١٢ قوله وجعلتها الخ اي جعلت الدرر والفرائد والسمط وما في معانيها والفوائد وما في معانيها مقام الابواب
والفصول والمباحث وغيرها ١٢ منه قوله الجلاء هذا التعريف كما يحوي جميع ما قالت المتقدمون والمتاخرون في تعريف العلم وحده ورسمه كذلك يشتمل بما يعرض
الفلاسفة من ادراكه بنفسه وغيره من ان العلم يكون بالحواس مثلا فان الانجلاء والمدرك عام شامل لكل ما يدرك وينجلي عليه شيء ١٢

فبهذين المعنيين عند زعمهما شامل للجميع اقسامه من الحضوري الذي يحضر به الشي في الذهن بلا توسط صورته والحصولي قديما او حادثا ثم الحصولي المعبر بالتصور ان كان بلا حكم فتصور ساذج والا فتصديق وعبر عنه بعضهم باعتقاد النسبة بين الشيئين فهو عين الحكم وبسيط عند الحكما اما عند الامام فهو مجموع التصورات والحكم فوائد ا قيل ان التصديق ليس من الادراك بل هو كيفية انجلائية لبسيطة تلحقه تبعه ✣ ب ذهب بعضهم الى ان الحالة الادراكية اللاحقة تنقسم اليهما ج قالوا ان التصور يتعلق بكل شي حتى بنقيضه ✣

فريدة

ثم الساذج ان حصل به صورة من غير تردد الذهن فتخييل او مع تردد الذهن بين الطرفين مع تساويهما يسمى شكا والا فالطرف المرجوح وهم والتصديق ان كان راجحا مع احتمال نقيضه فظن بسيط عند القدما ومركب عند الاوساط والا فجزم وهو اما ان يكون مطابقا للواقع اولا فعلى الثاني يسمى جهلا مركبا وعلى الاول اما ان يزول بمزيل اولا والاول تقليد والثاني يقين فوائد ا قالت القدماء ان التصور والتصديق متباينان في الحقيقة متحدان في المتعلق كما يظهر في نسبة تعلق به الشك ثم التصديق فيكون الادراك في الشك ترددا وفي التصديق اذعانيا والنسبة واحدة اما المتاخرون فخالفوا القدماء وهو الحق فانهم قالوا الشك يتعلق بنسبة يقال له الثبوت والتصديق يتعلق بنسبة يقال لها الوقوع[له] او اللاوقوع وليس الكل منهما الا الادراك فهما مختلفان في المتعلق اي النسبة متحدان في الحقيقة وهو الادراك فتدبر[له] ب في التباين الحقيقي بين التصور والتصديق شك مشهور وهو ان التصور يتعلق بكل شي حتى بنقيضه فاذا تصورنا التصديق فيتحدان لاتحاد العلم والمعلوم ولنا شك في اتحادهما حقيقة كما هو عند المحققين بل هو باطل بالبداهة لانه يلزم يكون الادراك بلا حكم عين الادراك مع الحكم ولاتحاد الشي بنقيضه ✣

[له] قوله البسيط اي الراجح فقط او مركب من الراجح والمرجوح ١٢ منه [له] قوله يقال لها الوقوع الخ ومن ثم كان التصديق يسمى ايقاعا ١٢ [له] قوله فتدبر لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكونا مختلفين متعلقا وحقيقة ولا يكون الادراك حقيقة لهما بل يكون كالجنس مثلا وان كان هذا القول مخالفا للفريقين لكنه اقرب الى التحقيق والنظر الدقيق ١٢

فرع وليس الكل من كل منهما بديهيا والا فات مستغن ولا نظريا والا لدار او تسلسل فبعضهما نظري و
بعضهما بديهي وهنا مذاهب اخرى ا ذهب الاشاعرة الى ان الكل منهما بديهي فقط ب ذهب الجهم بن
الصفوان الترمذي الى ان الكل من التصور والتصديق نظري ج ذهب الامام الى ان التصورات كلها
بديهية والتصديقات بعضها بديهي والآخر نظري د قال المتقدمون من الحكماء عكس ما قال الامام
اما المحققون منهم والمتكلمون فقد ادعوا بما نقلناه **خريطة** ثم النظري ما يتوقف على النظر والفكر وهو
ترتيب معلومات لتحصيل المجهول على مسلك اكثر الفحول اما عند اكثر المتاخرين فهو ملاحظة المعقول لتحصيل
المجهول فهذا هو الحق الحقيق والاحسن عند التحقيق فانه على التفسير الاول لا يكون البسيط كاسبا للمجهول لان
الترتيب مستلزم للاجزاء وهي غير معقولة فيه ولا يكون المعرف الا المركب مع انه باطل الا ترى ان الحد
الناقص يكون بالفصل وحده والرسم الناقص بالخاصة خاصة وهما بسيطان ليس معهما ثان اما على التفسير
الثاني فيكون المعرف بسيطا ومركبا فان الملاحظة شاملة لما كان تصوريا او تصديقيا مفردا
او مركبا والبديهي خلاف النظري **فائدة** في تحصيل المجهول شك خوطب به السقراط وهو ان
المطلوب اما معلوم فالطلب تحصيل الحاصل واما مجهول فكيف الطلب اجاب تلميذه بانه معلوم
من وجه ومجهول من وجه فعاد الشاك ان الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول **فرع**
وليس كل ترتيب او ملاحظة مفيدا للمطلوب عندهم لما ترى آراء العقلاء متناقضة فلا بد من قانون

قوله والا لدار او تسلسل الخ فاذا كان الدور والتسلسل محالا فيكون التحصيل بطريقهما كذلك اما الاستحالة بالاول فللزوم
تقدم الشيء على نفسه لان الدور هو توقف الشيء على ما يتوقف على ذلك الشيء وهو محال لان توقفه عليه اما بواسطة او بوسائط
والاول يسمى دورا مصرحا والثاني مضمرا الاول كتوقف ا على ب وتوقف ب على ا فلو كان ا موقوفا على ب وب على ا
لكان ا موقوفا على ا لان ا اذا كان موقوفا على ب مثلا فيكون موقوفا على الموقوف عليه لب لاستحالة كما لا يخفى والموقوف
عليه لب هناك ا فيكون ا متقدما على نفسه لان الموقوف عليه يكون متقدما على الموقوف وهو محال ع قس عليه المضمر كتوقف
ا على ب وب على ج وج على د ود على ا مثلا - اما استحالة الحصول بطريق التسلسل فهو ايضا محال
لان التسلسل هو جريان السلسلة الى غير النهاية فلو كان كلها نظريا متوقفا على الآخر الى غير النهاية ليلزم استحضار امور غير
متناهية وهو محال مثلا اذا ادرك زيدا فعلمه يكون بديها متوقفا على علم آخر وعلم آخر فلا بد ان تحصل العلم بالموقوف عليه والموقوف
عليه غير متناه فلا نقدر على تحصيله لان المتناهي لا يحيط غير المتناهي ۱۲

عاصم عن الخطاء فی الفکر وہو المنطق ورسمہ بغایتہ اما موضوعہ فہو المعرف والحجۃ وعبر عنہ بالمعقولات الثانیۃ کما
قالت القدماء او المعقولات مطلقا کما ہو مسلک الآخر او المعلومات التصوریۃ والتصدیقیۃ کما ہو عند
المتاخرین فلمن بعضہم ان موضوعہ الفاظ من حیث دلالتہا علی المعانی لزعمہ ان المنطق یقال فیہ الحیوان
جنس والناطق فصل مثلا والعالم متغیر وکل متغیر حادث قیاس وغیرہا من المقولات فزعم ان ہذہ الاسماء
من الجنس والفصل وغیرہا لما کانت مستعملۃ ومبحوثۃ من احوالہا فتکون من موضوعہ **فوائد** ۱ المعقولات
وہی ما یوجد فی الذہن اما ان تکون اولیۃ وہی ما یحصل فی الذہن من غیر ان یلاحظ عروضہ فیہ لشی آخر
واما ثانیۃ وہی ما یعرض[له] الشی فی الذہن سواء کان الوجود الذہنی شرطا لعروضہ کالکلیۃ والجزئیۃ فانہما لا
یعرضان الا للموجود الذہنی لانہما من صفات المفہوم وہو ما یحصل فی الذہن او لم یکن شرطا کالزوجیۃ
والفردیۃ والشیئیۃ[عه] تعرض الشی فی الذہن سواء کان فی الذہن او فی الخارج ومعقولات ثالثۃ وہی ما
یعرض للثانیۃ ای یحصل فیہ بعدہا کما تقول الکلی ذاتی او عرضی فالکلیۃ من المعقولات الثانیۃ لما مر
الذاتیۃ والعرضیۃ من احوالہا فتکون فی مرتبۃ ثالثۃ وقس علیہا الرابعۃ ب۲ موضوع العلم ما یبحث
فیہ عن عوارضہ الذاتیۃ التی تلحق الشی بلا واسطۃ کالتعجب للانسان او بواسطۃ فالجزئیۃ کالحرکۃ اللاحقۃ
للانسان بواسطۃ انہ حیوان او بامر خارج من المعروض مساوٍ لہ کالضحک بالتعجب والتی تعرض بواسطۃ
اعم او اخص من المعروض فیسمی عرضا غریبا موضوع الطب مثلا بدن الانسان فانہ یبحث فیہ عن
عوارضہ وہو الصحۃ والمرض وکذا موضوع المنطق ما یبحث فیہ عن احوالہ کالجنس والفصل والذاتی والعرضی
والقیاس وغیرہا فان کلہا من موضوعہ لانہ یبحث فیہ عن حالہ وکیفیتہ ای الایصال فالجنس والفصل
مثلا یبحث فیہ عن حالہما بانہما کیف یرکبان الی ان یوصلا الی المجہول وہو النوع ج لما کان لبعض
العوارض محمولا وحالا وعرضا لبعض آخر کقولنا الجنس کلی والخاصۃ عرضی فلا یکون ما ہو المحمول موضوعہ

[له] قولہ یعرض الشی فی الذہن الخ عروضا انتزاعیا ۱۲ احترز بہ عما من قولہ کالشیئیۃ الخ فان الشیئیۃ لما لم تکن من صفات المفہوم وعوارضہ
فلم تکن خاصتہ بخلاف الجزئیۃ والکلیۃ فانہما من صفاتہ تتخصص باقسامہا کما لا یخفی فعروض الشیئیۃ لکل شی عروضا انتزاعیا سواء
کان الشی فی الذہن او یکون فی الخارج فلا یکون الوجود الذہنی شرطا لعروضہا بخلافہما ۱۲ منہ

من حيث هو مجمول لان الموضوع ما يبحث عن عوارضه لا عنه فالعوارض لا تكون موضوعات اذا بحث عن نفسها
لا عن عوارضها كالكلى ههنا فالمعقولات اذا حملت على الموضوع تسمى عوارضه ولا تكون تعد منه واذا حملت الاخرى
عليها وهى مفروع عنها فهى تعد من الموضوع وبطل ما قيل انه المعقولات الثانية فقط فان الكلى مثلا كان
منها لكنه اذا وقع البحث فيه وبه كما مثلنا فصار حالا وعارضا فلا يعد من موضوعه وهو باطل ومن ثم قيل انه
المعلومات التصورية والتصديقية او المعقولات فانها عامة اولية كانت وثانية او ثالثة لكن ما قلناه
فهو احضر **فريك** يسمى الموصل الى المجهول التصورى معرفا والى المجهول التصديقى حجة وقولا شارحا
ولما كان العلم باقسامها موقوفا على الكلى والجزئى واقسامهما والقضايا وغيرهما مما ذكروه ولا يعلم معانيها
الا بدلالة اللفظ عليها فنقدمها ونذكر الموقوف الاهم ثم الاهم **فريك** الدلالة كون الشئ بحيث
يلزم بعلمه علم الآخر ويسمى الاول دالا وموضوعا فى الوضعية والثانى مدلولا وموضوعا له فى الوضعية و
معنى ومنطوقا فى اللفظية وقد يعبر عن المعنى بالمفهوم والمقصود والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية
والا فغير لفظية وكلاهما ان كانت بجعل الجاعل وتعيين الاول بازاء الثانى فوضعية والا فان كانت
الدلالة باقتضاء الطبع فطبعية كدلالة اح اح على الوجع وسرعة النبض على الحمى وان كانت باقتضاء العقل
فعقلية كلفظ ديز من وراء الجدار على اللافظ والدخان على النار **فوائد** الاولى اختلفوا فى الوضع
فقالت الاشاعرة ان الله قد وضع الالفاظ بازاء المعانى وعلمها الانبياء فتعلم منهم الامم وقال
ثلة من المتكلمين ان الوضع هو الناس وذهب ابو اسحاق ان الواضع هو الله والناس جميعا والثانية
قد ذهب ابو نصر وابو على وتابعوهما الى ان الالفاظ موضوعة للصور الذهنية وزعم بعض المتأخرين
انها موضوعة للصور الخارجية اما مذهب الجمهور من المهاجرين انها موضوعة لمعان مطلقا صورا
ذهنية كانت او خارجية والثالثة قيل المناسبة بين الموضوع والموضوع له ضرورى كما ذهب اليه
المعتزلة وقال البعض ليس بضرورى **خريك** ثم ان الدلالة الوضعية المبحوث عنها فى المنطق
ثلثة لانه ان كانت بدلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له فمطابقة او على جزئه فتضمن او على لازمه
فالتزام ولا بد فيه من اللزوم بين تصور اللازم والملزوم عقلا كان او عرفا ويلزمهما المطابقة

ولا يلزم ان لها كما في البسيط الذي ليس له لازم فك قال الامام لكل ماهية لازم وهو انها مغايرة لغيرها
وعين لنفسها فيكون بين المطابقي و الالتزام ملازمة والتزام عنده فب قيل ان الالتزام متروك في العلوم
فانها لا تفيد الغرض الاصلي لمثلها **فرع** ان قصد بجزء اللفظ دلالة على جزء معناه فمركب قول ولفظ
والا فمفرد **فائدة** قال ابو الفتح وغيره من المنطقيين ان الافراد والتركيب صفتان للمعاني وزعم
بعضهم انهما صفتا اللفظ **فرع** والمفرد ان كان مرآة لتعرف الغير فقط فاداة عندهم وحرف عند النحاة
وان استقل معناه ولم يقترن بالزمان فاسم والا فكلمة فب قيل ان الكلمات الناقصة من الادوات
فب كل فعل عند العرب ليس بضروري ان يكون كلمة عند المنطقيين الا ترى ان امشي فعل عندهم لكنه
لما دل على الفعل مع الفاعل فيكون مركبا فلا يعد كلمة لان الكلمة من اقسام المفرد بخلاف يمشي لانه لا يقال
في عرف النحاة انه فعل مع الفاعل ٭

قوله لابد فيه من اللزوم عقلا او عرفا الخ المراد من اللزوم علاقة وامر يستصحب احد الامرين مع الآخر وهو اما عقلي ان كان ذلك الامر
عند العقل بان يلزم من تعقل احدهما تعقل الآخر كالزوجية الاربعة فاذا تصورنا معنى الاربعة انتقل ذهننا الى انه زوج وينقسم الى
متساويين ليس بضرورة او عرفي بان يشتهر لزومهما واستصحابهما عرفا وعادة كاستصحاب الجود بالنسبة الى الحاتم فانا اذا سمعنا
الحاتم انتقل ذهننا الى الجود بسبب معناه واشتهاره بذلك لو كان ذلك عند العقل فقط لما احتجنا الى هذه الشهرة والسماعة
بل احتجنا الى فهمنا وتصوره في ذهننا ١٢

قوله ويلزمهما المطابقة الخ اما للتضمنية فلان دلالة اللفظ الكل على جزء معناه لا يكون الا بعد دلالته على معناه وهو المعبر بالكل
وان قلت قد يوجد الجزء بدون الكل قلت نعم لكن دلالة اللفظ الذي هو الكل على جزء معناه لا يكون الا بعد كله فاذا قلنا ان
التضمنية ما دل فيه جزء اللفظ على جزء معناه فالجزء مضاف والمعنى مضاف اليه والمضاف بصفة الاضافة لا يفهم قبل المضاف
اليه فلا بد لنا ان نفهم المضاف اليه قبل المضاف ثم نضيف اليه شيئا فهناك ضروري ان يدل اللفظ على معناه ثم على جزئه

قوله ان الكلمات الناقصة الخ

اختلفوا في كون الافعال دوات فعند البعض افعال لتصرفها واقترانها بالزمان وهو لا يوجد الا في الفعل وقال البعض انها
من الادوات لان معانيها غير مستقلة لا تتم الا بالاسم فلذا قلنا لفظة قيل والحق انها من الادوات اما عند اهل العربية
فهي افعال ناقصة وتسمى افعالا وجودية لان مفهوماتها ليست الا ثبوت نسبة في زمان والاقرب الى الحق ان يستثنى
منها ليس فان في مفهومه سلبية ١٢

فرع وايضا ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعا علم ويدخل فيه المضمرات واسماء الاشارات **فائدة**
ان الواضع ان لاحظ امرا كليا عند الوضع كما عند وضع الانسان لاحظنا المفهوم الكلي فاما ان يضع
اللفظ بازاء افراده ففي الاول يكون الوضع عاما والموضوع له كذلك وفي الثاني وضع عام والموضوع له خاص
كما في المضمرات والاشارات فانا اذا وضعنا لفظ هذا مثلا فقد لاحظنا كل مايشار اليه لكنا وضعناه لكل واحد
واحد من كل مايشار اليه وعكس الاول وضع خاص والموضوع له كذلك والوضع خاص والموضوع له عام يكون في
عكس الثاني **فرع** ثم المفرد ان لم يتشخص معناه بعد اتحاده فان تساوى وجوده في كثيرين فمتواطئ
ومشترك معنوي والكثيرون افراده وان تفاوت بالاولية والاولوية والشدة والزيادة فمشكك ولا تشكيك
في الماهيات عند المشائين لان نسبتها الى افرادها سواسية فلا تفاوت فيها اما الاشراقيون فقالوا بجواز
التشكيك فيها ثم ان كثر معناه فان وضع لكل ابتداء فمشترك والا فان اشتهر في ما وضع له ثانيا فمنقول شرعي
او عرفي خاص او عام والاعتبار للناقل[ل] والا فاستعمال اللفظ في الموضوع له حقيقة وفي غيره لعلاقة مجاز وبدونها
مرتجل قيل ان المرتجل من المشترك لانه وضع لمعان باوضاع[ك] متعددة وقيل من المنقول لان النقل يوجد فيه
ثم ان كانت علاقة التشبيه اي المشاركة في امر فاستعارة والا فمجاز مرسل - وههنا **فوائد** عليه
الاولى اختلفوا في الاشتراك فقال البعض انه لا يمكن مطلقا وسلك البعض الى انه لا يمكن في الاثبات
اما في النفي فيقع وقال الآخر بامكانه ولكن لا يقع في الضدين عنده وفصل الآخر بانه لا يكون في الواحد
ويكون في التثنية والجمع ثم القائلون بوقوعه فبعضهم يقول انه بطريق الحقيقة وقال الآخر على سبيل المجاز
والحق انه واقع حقيقة في الكل حتى بين الضدين كالقرء **والثانية** قال سيبويه الاعلام كلها منقولات
اما عند الجمهور فبعضها منقولات وبعضها مرتجل **والثالثة** قد حصر العلاقة في خمسة وعشرين نوعا

ل قوله والاعتبار للناقل فان الناقل ان كان شارعا فشرعي كالصلوة فانها موضوعة للدعاء ثم وضع الشارع للافعال المخصوصة وان كان
الناقل عرفا عاما فعرفي عام كالدابة فانها في الاصل كانت لما يدب على الارض ثم نقلها العرف العام لذوات القوائم الاربع وان كان الناقل عرفا خاصا
فعرفي خاص كالنحاة فانهم وضعوا الاسم والفعل والحرف لمعاني المشهورة بينهم وكانت في الاصل للوسم والعمل والطرف مثلا ١٢ قوله باوضاع متعددة
فالمعنى الثاني الذي من غير علاقة يكون موضوعا له عند هذا القائل ١٢ قوله الاعلام كلها الخ بان كانت في الاصل موضوعات لمعاني ثم نقلت للاعلام
والظاهر ان حكم الكثير ١٢ منه

المشابہۃ والسببیۃ والمسببیۃ والمضادۃ والکلیۃ والجزئیۃ والمجاورۃ والزیادۃ وحذف المضاف خاصۃ وحذف المضاف الیہ
والحذف مطلقا واللازمیۃ والملزومیۃ والتقیید والاطلاق والعموم والخصوص والحالیۃ والمحلیۃ والآلیۃ والبدلیۃ
والنکارۃ والمعرفۃ والاول الیہ والکون علیہ وادرج البعض لبعضہا فی لبعض فقیل انہا اثنا عشر نوعا الثانیۃ
الاول والنقصان والاستعداد والتعلق والمشاکلۃ وقیل اربعۃ المشابہۃ والاول الیہ والکون علیہ والمجاورۃ
وقیل خمسۃ بزیادۃ المشاکلۃ **الرابعۃ** علامۃ الحقیقۃ التبادر وللمجاز استعمال اللفظ بالقرینۃ والاطلاق
علی المستحیل **الخامسۃ** اذا کان للفظ معنی آخر غیر المستعمل فیہ ویکون التردد فی کونہ حقیقیا او غیرہ
فقال بعضہم ان المجاز والنقل اولی من الاشتراک اذا دار اللفظ بین معنی المجازی والمنقول فالمجاز اولی من

قولہ السببیۃ والمسببیۃ الخ بان یطلق السبب علی المسبب نحو امطرت السماء نباتا ای مقام امطرت غیثا او یطلق المسبب علی السبب کاطلاق الخمر علی العنب المضادۃ
بان یطلق احد الضدین علی الآخر کالجزاء المختص بمقابلۃ الاحسان علی العقاب بجزئیۃ والکلیۃ بان یطلق الکل مقام الجزء کالاصابع علی
الانامل والجزئیۃ کاطلاق الرقبۃ علی الانسان والمجاورۃ بان یطلق احد المتجاورین علی الآخر کالمیزاب مقام الماء والزیادۃ بان
یزاد علی الاصل لفظا آخر نحو لیس کمثلہ مقام لیس مثلہ والحذف بان یحذف عن الاصل لفظا ما فاعلا کان او مفعولا وغیرہا
نحو نعم فی جواب ہل جاء زید مقام نعم جاء زید ویبین اللہ ان تضلوا ای لئلا تضلوا وحذف المضاف خاصۃ نحو واسأل القریۃ
بحذف الاہل وحذف المضاف الیہ خاصۃ نحو ابی مقام ابی فی جواب من جاء من اقربائک اللازمیۃ والملزومیۃ فالاولی کالنطق المفہوم
علی الدلالۃ اللازمۃ نحو الحال ناطقۃ ای دالۃ والثانیۃ کتسلط الاذار علی الاعتزال عن النساء والتقیید بان یطلق المطلق علی المقید کالیوم
لیوم القیمۃ والاطلاق بان یطلق المقید علی المطلق کالمشفر الذی ہو شفۃ الابل للشفۃ المطلقۃ والعموم بان یسمی العام باسم الخاص
نحو قولہ ندع ابناءنا وابناءکم فان الابناء عام والمراد بالحسنین او الحیوان یطلق علی الانسان ویراد بہ والخصوص بخلاف العموم
کاطلاق الرومی ویراد بہ الابیض والحالیۃ بان یطلق المحل علی الحال کما فی قولہ فلیدع نادیہ ای اہل نادیہ والمحلیۃ بان یسمی
الحال باسم المحل کاطلاق رحمۃ اللہ علی محمد فان الرحمۃ حال ہو محلہ والآلیۃ کما یطلق اسم الآلۃ علی ذی الآلۃ کاللسان علی الذکر
والبدلیۃ بان یطلق احد البدلین علی الآخر کالدم للدیۃ والنکارۃ بان یطلق اسم الشئ المعرف علی احد منکر کالحاتم علی السخی
والمعرف خلافہ کما یقال رحمۃ اللہ لمحمد والسخی للحاتم والاول الیہ بان یسمی الشئ باعتبار ما یؤل الیہ کما یطلق الخمر
مقام العنب نحو انی اعصر خمرا مقام عنبا والکون علیہ بان یسمی الشئ باعتبار ما کان نحو وآتوا الیتامی اموالہم فانہ لا یتم بعد
البلوغ عند اتیان الاموال ١٢ منہ
قولہ ان المجاز والنقل اولی الخ من المشترک بان یجعل ذلک المعنی مجازیا او منقولا ١٢

النقل لانه اكثر وقوعا منه السادسة المجاز بالذات يكون في المبادي وبتبعيتها في الافعال وغيره
من المشتقات والادوات كما يقال نطقت الحال والحال ناطقة فالاول في النطق وبواسطته فيهما
وقيل انه يقع في الحرف ايضا بالذات فريدة وان تكثر اللفظ واتحد المعنى فمرادف فا انكره
القوم لخلوه عن الفائدة والواحد كاف في الافهام ب لا يجب قيام كل مرادف مقام الآخر والكائنا
من لغة واحدة الا ترى انه يقال صلى عليه ولا يقال دعا عليه ج هل يكون بين اللفظ المفرد والمركب
ترادف فاختلف فيه والحق انه موجود كالانسان والحيوان الناطق فريدة والمركب ان صح السكوت
عليه فتام والا فناقص وتقييدي ان كان الجزء الثاني قيدا للاول والا فغيره والتقييدي ان صار كا
لكلمة الواحدة فامتزاجي والا فغيره والتام اما خبر وقضية وهو كلام محتمل بصدق او يكذب او ما احتملهما
بالنظر الى مفهومه او انشاء فائدة المشهور في تعريف الخبر انه قول يحتمل الصدق والكذب
وقيل انه ما يقصد به الحكاية عن امر فلا يخفى انه لا ينحل من تلك التعريفات عقد كلامي هذا كاذب
فالحق ما قلناه لانه لا يكون خبرا او لا انشاء ابناء عليه فانهما قسمان من كلام محتمل وهو ليس كذلك
او هو خبر بالنظر الى مفهومه اما من حيث القيود الخارجية فهو انشاء فلا حاجة الى التاويلات المذكورات
في المبسوطات فريدة ثم الانشاء ان دل على طلب الفعل مع علو الطالب فامر ومع خضوعه
فسؤال ودعاء او مع التساوي فالتماس الكائن مطلوبه فهما فاستفهام او ترك الفعل فنهي او
اقبال احد فنداء والثم يدل على طلب الفعل بل دل على الاعلام عما في ضمير المتكلم فتنبيه فالكائن

قوله لا ينحل من تلك التعريفات الخ اما بالنظر الى التعريف المشهور فهذا العقد لا يحتمل شيئا منهما بل هو صادق غير محتمل
للصدق بالنظر الى اعتراف المتكلم بكذب كلامه غير التام فهو صادق في ذلك اما الى النظر الى الكلام فهو كاذب لان
المحمول فيه كاذب ـ اما عدم انحلاله بالنظر الى قول صاحب القيل فلان المحكي عنه يكون مقدما على الحكاية وههنا
خلافه لانه يتم الى لفظ كاذب وهو بتمامه اما محكي عنه او حكاية فالكائن الاول فليس بعده حكاية والكائن الثاني فليس قبله
محكي عنه فان قلت ان المشار اليه بلفظ هذا في كلامي هذا كاذب حكاية فالتقدم ثابت قلت ان المشار اليه الذي
هو محكي عنه اما لفظ كلامي او لفظ كاذب او هما معا والاولان باطلان بداهة لعدم مفهومهما ولا سبيل الى الثالث
فانه مرتبة المحكي عنه وليس حكايته بعده ۱۲ منه

اظهار محبة الشيء مطلقاً فهو تمني او الممكن فقط فهو ترجي - ثم المفهوم يجب نفسه ان منع الشركة في غيره فجزئي والا فكلي وقد يقال الجزئي للمندرج تحت الكلي **فوائد و عوائد ا** قد علمت مما قلنا ان محسوس الطفل وضعيف البصر والصورة الخيالية من البيضة المعينة ليست بكليات لوجهين الاول ان ما يحسه الطفل في اول زمان الولادة يصدق على كثيرين عنده لكنه في نفسه بالغ منه وكذا غيره من المذكورات والثاني ان المفهوم ما يحصل في العقل والمذكورات غير حاصلة فيه ولهذا لم يحصل التمايز عندهم لحصولها في الحس المشترك **ب** قد اشتهر بين السابقين ان الكلية والجزئية صفتان للعلم وقال اللاحقون تتصف بهما المعلوم **ج** قالوا ان الجزئي لا يكون كاسباً لغيره ولا مكتسباً منه **د** في تعريف المشهور للجزئي شكان الاول ان الصورة الحاصلة من البيضة المعينة والشبح المرئي من بعيد ومحسوس الطفل في مبدء الولادة جزئيات مع انها غير ممتنع صدقها على كثيرين والثاني ان الصور الحاصلة من زيد في اذهان طائفة يصدق عليها صورته الواحدة فتكون كلية وشك في الكلي بانه موجود فيكون متشخصاً ام لا وعلى الاول لا يصدق على كثيرين لتشخصه وعلى الثاني لا يكون موجوداً لان الشيء ما لم يتشخص لم يوجد فاذا لم يوجد لم يكن جزء الماهية والحال انه يكون جزءاً كما سيجيء - **فريد** والكلي اما ممتنع افراده كشريك الباري او امكنت ولم توجد كالعنقاء او وجد الواحد مع امكان الآخر كالشمس او امتناعه كالواجب او وجد الكثير مع التناهي كالسبعة السيارة او عدمه كالنفوس عند الحكماء ثم الكليان ان تصادقا كلياً فمتساويان والا فان كان التفارق كلياً فمتباينان والا كان جزئياً فهو اما من الجانبين فاعم واخص من وجه او من جانب واحد فقط فاخص واعم مطلقاً ونقيض المتساويين متساويان ونقيض الاعم والاخص مطلقاً

قوله المفهوم يجب نفسه الخ اي لا باعتبار امر خارج عنه من فهم خاص او حس خاص مثلاً فالصورة المخصوصة من البيضة المعينة مشتبهة بغيرها من البيض لكن بحسب نفسها لا تصدق على غيرها والا لا تكون متعينة وقد فرضناها متعينة على ان المراد من الشركة شركة مخصوصة اي الجمعي لكون اللام للعهد فاشتراك الجمعي ليست في صورة البيضة وغيرها من الجزئيات فانها لا تصدق على غيرها اجتماعاً بل تصدق على سبيل البدلية ۱۲ منه

بعكسهما اما بين نقيضي الاخص والاعم من وجه فتباين جزئي كما يكون بين نقيضي المتباينين **فائدة**
قيل في تساوي نقيضي المتساويين شك بنقايض المفهومات الشاملة السلبية كلا شريك البارى ولا
اجتماع النقيضين فبينهما مساواة مع انه لا يصدق شريك البارى باجتماع النقيضين وايرادان على
نقيضي الاعم والاخص مطلقا الاول ان لا اجتماع النقيضين اعم من الانسان مع ان بين نقيضهما
تباينا والثاني ان الممكن العام اعم من الممكن الخاص فكل لاممكن عام لاممكن خاص وكل لاممكن خاص
اما واجب او ممتنع وكلاهما ممكن عام (فيصح ان يقال مقامه كل لاممكن خاص ممكن عام) فينتج كل لا
ممكن عام ممكن عام والممكن العام كان عاما من اللاممكن الخاص كذلك يكون اللاممكن العام هف

فصل الكلي اما ان يكون جزءاً الماهية الافراد فذاتي او عينها فنوع حقيقي او خارجها فعرض
وعرضي قال بعضهم ان الذاتي ما لا يفهم الماهية قبله او ما ثبت لها بلا علية وقيل انه يطلق على
الداخل ثم الذاتي ان كان جزءاً مشتركا بين مختلفي الحقيقة فجنس او مميزا ففصل والمركب منهما نوع
حقيقي بالمعنى الاخص من الاول والخارج ان كان مختصا بالحقيقة الواحدة فخاصة والا كالجنس فعرض
عام وكل منهما ان امتنع فراقه عن المعروض فلازم له او لوجوده والا فمفارق دائم او زائل اما بعسر
او بطوء واللازم بين ان لزم تصوره من تصور الملزوم او يكفي تصورهما في الاذعان باللزوم بينهما
والا فغير بين وههنا شك هو ان اللزوم بين اللازم والملزوم لازم او لا على الثاني يجوز انفكاكه
فعند انفكاكه لا يبقى اللازم لازما وعلى الاول فنقول ان بين هذا اللازم والملزوم لزوم ثم هذا اللزوم
اما لازم او لا فيتسلسل وفي تلك الكليات سموط وعقود السمط الاول في الجنس وفيه درر الدرة الاولى

قوله بنقايض المفهومات الشاملة الخ فكل ما هو في الواقع يصدق عليه لا اجتماع النقيضين فيصدق عليه لا شريك البارى مثلا
فان قلت ان لا شريك البارى يصدق على اجتماع النقيضين ولا اجتماع النقيضين على شريك البارى فاين التساوي فقلت ان شريك البارى
واجتماع النقيضين لا وجود لهما حتى يصدقا عليهما في صدق الموجبة وجود الموضوع ضروري - قوله فتساويان كالانسان والناطق والمتباينان
كالحجر والفرس والاعم والاخص من وجه كالحيوان والابيض فانهما متباينان جزئيا لان الحيوان غير موجود في الجدار الابيض واللاحيوان موجود في الفيل بما
فيجتمعان في البط الابيض والاعم والاخص مطلقا كالحيوان والانسان فالحيوان عام موجود في الفرس والانسان ليس موجود فيه كلما يجد فيه
الانسان يجد الحيوان فيه وقس على هذه الامثلة الاصول امثلة النقايض باتيان حرف السلب في الاصول ١٢

اشتهر في تعريف الجنس انه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو واعلم ان ما هو سوال
عن الماهية مختصة لشيء او مشتركة كما سيجيء فاذا سئل عن امر او امور متفقة الحقيقة فيجاب بالنوع والحد التام
واذا سئل عن امرين او امور مختلفة الحقيقة فيجاب بالجنس فالكان الجنس جوابا عن الماهية وعما
يشاركها في ذلك الجنس فقريب والا فبعيد كالحيوان والجسم النامي فالاول يقع جوابا عن الماهية وعن
بعض مشاركيها في الحيوانية وعن كلها بخلاف الثاني فانه يقع جوابا عن بعض ما يشارك في النمو دون
عن كل ما يشارك فيه الا ترى ان الانسان والفرس والشجر مشاركة فيه لكن اذا سئل بالانسان والفرس
والشجر ما هم فيجاب به واذا سئل عن الاولين فلا يجاب به مع انهما شريكان فيه ثم ان تسمية الاجناس
بحسب التصاعد من الخاص الى العام فيسمى اخصها سافلا والعالي والاعم جنس الاجناس وما بين العالي
والسافل اجناس متوسطات **الدرة الثانية** الاجناس العالية عشرة وليس في العالم شيء خارجا
عنها ويقال لتلك الاجناس العالية مقولات عشرة احدها الجوهر الذي يقوم بالذات والتسعة
للعرض القائم بالغير وهي الكم والكيف والاين والاضافة والملك والفعل والانفعال والمتى والوضع
الدرة الثالثة اشتهر بينهم ان لا يكون للماهية الواحدة جنسان قريبان في مرتبة واحدة
من القرب ولا يكون لها بعيدين كذلك فان للانسان مثلا جنس قريب هو الحيوان وليس له قريب
آخر يجري مجرى الحيوان وله جنس بعيد كالنامي وليس في تلك المرتبة بعيد آخر يفيد فائدته بل بعده وهي
مرتبة اخرى كالجسم مطلقا ولا كذلك في المبسوطات **الدرة الرابعة** قال الشيخ وغيره من المحققين
ان الجنس والنوع متحدان في الوجود الذهني والخارجي وقال البعض انهما موجودان في الواقع بوجودين
لكن الفصل اذا انضم الى الجنس فحصل النوع منهما فيتحد الكل حينئذ في الوجود وقيل الموجودات انواع بسائط والاجناس
والفصول منتزعة عنها ولا وجود لها الا بمنشاء الانتزاع فهما متحدان بالمنشاء والحق هو الاول
لان المراد من وجوديه الذهني والخارجي الوجود التحصلي الذي يكون بانضمام الفصل فاذا انضما فحصل
النوع والوجود التحصلي معا والا فلا ريب[له] ان الابهام مقدم على التحصل فللجنس وجود ابهامي وللنوع تحصلي

[له] قوله والا فلا ريب اي ان لم يكن المراد من وجودين تحصليا فلكل منهما وجود على احدة في نفس الامر للجنس ابهامي وللنوع تحصلي اما اذا كان المراد منه تحصليا فهو للنوع والجنس والفصل واحد الذي يكون من الاجتماع وبعد الاجتماع لا يفترق احد من الآخر في الوجود وهو الوجود التحصلي ١٢

الدرة الخامسة ان الكلي عام من الجنس وخاص منه باعتبارين اما عمومه فلصدقه على الجنس وغيره من الكليات فكانه جنس للكليات الخمسة وهي مختلفة الحقايق وما صدق على مختلفة الحقائق فهو جنس فيكون اعم واجنسا للجنس وغيرها اما خصوصيته فلان الجنس له افراد كالحيوان والجسم والكلي عرض لها لما صدق عليها التعريف والفرد خاص مما له الفرد فلا شك انه يلزم اجتماع العموم والخصوص لانه باعتباري الذات والعرض الدرة السادسة ان الحكماء قد عبروا عن الاجزاء الخارجية بالمادة والصورة واذا حصلتا في الذهن فسموهما بالجنس والفصل فظهر لك ان الاجزاء الخارجية والذهنية متغايرة بالاعتبار وان التركيب الخارجي يستلزم للتركيب الذهني ومن ثم قيل ان الجسم الماخوذ بشرط عدم الزيادة كالنمو مادة غير محمول على الانسان مثلا وبشرط الزيادة كالنمو نوع والماخوذ لا بشرط شيء جنس محمول على المركب والماخوذ بشرط لا شيء - وان شئت فرضت تلك المراتب في كل ماهية السمط الثاني في الفصل وفيه فرائد الاولى قد عرفت في تعريفه انه يميز الشيء عما عداه ويكون مقولا في جواب اي شيء هو في جوهره فان ميز الشيء عما يشارك في الجنس القريب فقريب والا فبعيد الثانية ان الفصل يكون مقوما وجزء للنوع ومقسما للجنس وكل ما هو جزء للنوع الفوقاني جزء للتحتاني الى نوع الانواع وعكسه ليس بضروري وكل مقسم للنوع التحتاني مقسم لما هو فوقه الى الجنس العالي من غير عكس الثالثة ان الفصل علة لرفع ابهام الجنس عند الحكما ومن ثم قيل فصل

---

(١) قوله فلان الجنس له افراد الخ اي الجنس الذي معناه انه مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق له افراد يصدق على كل واحد منها ذلك المعنى للجنس كما هو داب الافراد ومثال الافراد كالجسم والحيوان والكلي فان كل واحد منها يصدق عليه معنى الجنس فانه يصدق كل منها على كثيرين مختلفين بالحقائق الا ترى الى الجسم بانه يصدق على النباتات والجمادات وكذلك الكلي والحيوان فان الكلي يصدق على الخاصة وغيرها من الكليات الخمسة المتخالفة في الحقائق كغيره من الماهيات على افرادها فالفرد خاص مما له فرد فاجتمع الخصوص والعموم لكنه باعتباري الذات والعرض اي كلية الجنس باعتبار الذات اي الكلية داخلة في ذات الجنس كما يقال في تعريفه وبيان حقيقته انه كلي مقول الخ وجنسية الكلي باعتبار العرض لان مفهوم الجنس ليس عينا للكلي ولا جزءا منه كما لا يخفى من تعريف الكلي فيكون الجنس عارضا له ١٢ منه

(٢) قوله ان الاجزاء الخ لان الجنس والمادة والفصل والصورة متحدان عندهم حقيقة فاذا كان لماهية اجزاء خارجية فتكون هي مادة وصورة وتكون له اجزاء ذهنية اي تعبر عنها بالجنس والفصل فانهما عينهما ولنفسهما كما ثبت عندهم ودلائله في المبسوطات ١٢

الجنس لا يكون جنسا الحيثية يكون ذلك الجنس فصلا له وال البعض الى جوازه كالناطق فهو فصل للحيوان
وجنس له باعتبار انه مشترك بين الملك والانسان فالحيوان فصل له يميز بينهما بالنمو وغيره **الرابعة**
لا يكون لشيء واحد فصلان في مرتبة واحدة كما فهمت من عدم الجنسين له في الدرجة الثالثة
الخامسة ان الفصل الواحد لا ينقسم الا الى جنس واحد في مرتبة واحدة والا لزم للنوع جنسان وهو باطل
كما سبق **السادسة** فصول الجواهر جواهر عند المشائين واما عند الاشراقيين فيجوزون كون الاعراض
فصولا لها كالسرير فانه مركب من قطعات الخشب والهيئة الوحدانية المميزة عما عداه لكنه جوهر فالهيئة
عرض **السابعة** ما لا جنس له كالوجود لا فصل له **الثامنة** قيل لا وجود للفصل لانه اما ان يكون
عاما او خاصا والاول محال لان ما به التمايز لا يكون عاما ومشتركا وهو مميز فلا يكون كذلك
وان كان الثاني فيكون مركبا من العام ومن شيء يميزه عمن يشاركه فيه وهو الفصل فيتحقق له فصل
آخر ثم يجري الكلام في هذا الفصل فيتسلسل **العقد الثالث في النوع وفيه مرجان ا** انه
مقول على متفقي الحقيقة في جواب ما هو **ب** قد يطلق النوع على الماهية المقول عليها
وعلى غيرها الجنس والاول حقيقي والثاني اضافي وبينهما عموم من وجه وقيل بينهما عموم وخصوص
مطلقا **ج** كل كلي من الخمس بالنسبة الى حصصه (الحاصلة بالاضافة الى ما تحته) نوع **د** مراتب
الانواع متنازلة فاعم الكل عال واخص الكل سافل ونوع الانواع - والاخص من البعض
المتوسط - والمباين للكل مفرد **السمط الرابع في الخاصة والعرض العام وفيه**
مرجان ا الخاصة خارج مقول على متفقة الحقائق والعرض العام خارج محمول على
مختلفة الحقائق والخاصة بمعنى ما يختص بشيء تسمى خاصة اضافية **ب** ان العرض

قوله فيكون مركبا من العام الخ لان الخاص يكون فردا داخلا تحت العام والعام يكون مقوما له وداخلا في ماهيته كالحيوان فيكون له ما يميزه عما يشاركه ويرفع عمومه وهو المعبر بالفصل فاذا كان الفصل خاصا فلا بد ان يتركب من عام وفصل ١٢
قوله بينهما عموم وخصوص من وجه لتصادقهما في الانسان ووجود الثاني بدون الاول في الحيوان ووجود الاول بدون الثاني في الصورة الجسمية الكلية على طريق المشائين فانها نوع حقيقي بالنظر الى افرادها وليست باضافي لعدم دخولها تحت الجنس ١٢ قوله يسمى خاصة اضافية الخ كما قال شارح المطالع فان الشيء اذا تميز بما اختص به عن غيره فهو يميزه عنه فيكون مختصا ولا يكون في غيره فيكون اضافيا ١٢

غير العرضي عند الجمهور لانه الخارج المحمول ثم بنفسه والعرض خلافه على ان العرض بسيط والعرضي مركب
من العرض وشئ آخر اما عند من قال انه المقول المحمول الخ كما عرفت في التعريف فلا فرق بينهما ثم
انهما غير المحل عندهم لكن الفاضل الدواني قال بانهما متغايران بالاعتبار فطبيعة العرض لا بشرط
شئ عرضي عنده وبشرط شئ محل وبشرط لا شئ عرض مقابل للجوهر ولهذا صح الماء ذراع والنسوة
اربع ولا يخفى وهنه **ج** قال الشيخ ان وجود الاعراض عين وجودها لمحالها **د** قيل ان الدائم قسم
من اللازم والحق ان اللازم لا يكون الا الدائم يبقى الى بقاء المعروض والمفارق لا يكون الا الزائل
بسرعة كان او ببطوء **ه** لوازم الماهية تستند الى نفسها مع قطع النظر عن وجودها وذهب البعض
ان للوجود دخلا فيها فتستند اليها اذا صارت موجودة والحق ان له دخلا في بعضها لان لوازمها
ثلثة اقسام بعضها متقدم على وجودها كالامكان وبعضها مع وجودها كالتشخص والمكانية
وبعضها متاخر عنه كالعلم واللون مثلا ف **ب** مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا ومعروض ذلك
المفهوم كليا طبعيا والمجموع كليا عقليا **فوائد** **ا** قد حصرت تلك الاعتبارات في الكليات
الخمس فكلها على ثلثة اقسام **ب** والطبعي له اعتبارات ثلثة فهو بشرط لا شئ يسمى مجردة وبشرط شئ
مخلوطة واللابشرط شئ مطلقة ومن حيث هي هي مرسلة وبهذا **ج** يصدق على الماهية عند الاطلاق
انها ليست بموجودة ولا معدومة فيجوز ارتفاع النقيضين ههنا **د** كل كلي في مرتبة لا بشرط شئ
يسمى حقيقة وماهية وطبعية لما تحتها ومن ثم قيل الحقيقة ما به الشئ هو هو فاذا قيدت او اضيفت الى ما تحتها
بحيث يكون المضاف اليه خارجا والاضافة داخلة فهي حصة فالكلي مع التقييد حصة وفرد اعتباري ومع القيد

قوله ولهذا صح الماء ذراع الخ بان الذراع هو الكم والمقدار المخصوص فلو لم يكن الاتحاد بين المحل والعرض حقيقة لم يصح الحمل المتواطي ههنا كما يحمل على المحل اي الماء مثلا وكذا الاربع واعلم ان ما قال هذا الفاضل فهو باطل لان المضاف في الاول محذوف اي الماء ذو ذراع وفي الثاني لا يلزم منه الاتحاد حقيقة لجواز الاتحاد بالعرض في الحمل الشائع ولجواز ان يكون اصله النسوة عددها اربع ١٢ قوله فالكلي مع التقييد الخ اي الكلي مع الاضافة حصة ١٢ قوله ومع القيد الخ والتقييد اعم سواء كان توصيفيا او اضافيا بان كان القيد صفة كحيوان ناطق او كان مضافا اليه كوجود زيد ١٢

والتقييد كليهما فرد حقيقي وربما يقال له الشخص سيما في ذوي العقول هـ المنطقي والعقلي لا يكونان في الخارج
اما الطبعي باعتباري الخلط والاطلاق فاختلف فيه فقال الشيخ ومن تبعه ان وجوده بعين وجود
افراده في الخارج اما في الذهن فلا وقال شرذمة من المتفلسفين ان الموجود في الخارج صورة شخصية
بسيطة والكليات منتزعة عنها وقال بعضهم ان الطبعي موجود محسوس في الخارج بعين وجود افراده
اما تعينها فلا وجود له وقيل بعكسه اي التعين موجود والطبعي غير موجود فيها اما الطبعي المجرد فلم يذهب الى وجوده
احد الا افلاطون فلذا سميت الماهيات المجردة الموجودة في الخارج مثلا افلاطونية ثم المجردة بل لها وجود في
الذهن فقيل نعم وقيل لا وهو الحق والا فلا تكون مجردة اذ انضم اليه الوجود الذهني **فصل** واذ انتهيت
على الموقوف عليه المعرف فاعلم ان ما يعلم به الشيء ويميزه عن غيره معرف وربما يقال له التعريف فان
حصل به مجهول فتحقيقي وان اختص به مخزون فتفسيري والتحقيقي اما اسمي لفظي وهو ما يحصل فيه معنى اللفظ
ومفهومه مع قطع النظر عن كونه موجودا او معدوما واما بحسب الحقيقة وهو ما يحصل به الشيء الذي علم وجوده
ثم الكائنا بالذاتيات فحد وبالعرضيات فرسم وكل منهما ان اشتمل[1] على الجنس القريب فتام والا فناقص
اما التام فبان يكون الحد بالجنس والفصل القريبين والرسم بالجنس القريب والخاصة مثلا وربما يحد الحد
الناقص مع الرسم ثم ان الحد يكون كالدرر المنثورة والمحدود كالمنظومة فيسمى المفصل حدا والمجمل
محدودا فاذا علم المحدود بواسطة الذاتيات فيسمى ذلك العلم علما بالكنه[2] وعلم الذاتيات بنفسها علما بكنهه

---

[1] قوله ان اشتمل على الجنس الخ لا يخفى عليك انه ضروري ان يكون التعريف بالمساوي كما سيجيء فهو يكون اما فصل قريب او خاصة
شيء فان الاول فهو حد والثاني فرسم ثم ان كان مع الفصل القريب جنس قريب فحد تام والا فناقص وان كان
مع الخاصة فرسم تام والا فناقص فالكائن التعريف بالجنس وحده قريبا كان او بعيدا او بالفصل كذلك او بالقريب
من احدهما والبعيد من الآخر يكون داخلا في الحد الناقص والتعريف بالخاصة وحدها والعرض العام وحده
او المختلط منها داخل في الرسم الناقص ١٢

[2] قوله علما بالكنه الخ اما التسمية بالعلم بالكنه فلان الذاتيات اذا صارت مرآة لعلم الذات فيحصل علمه بواسطة
الذاتيات وهي حقيقتها وكنهها وسنخها فيصح ان يقال انه علم بالكنه اي بواسطة الكنه اما التسمية بكنهه فلان الضمير في كنهه
راجع الى شيء اي بكنه الشيء وحقيقته فاذا لم يكن الذاتيات مرآة التعرف الغير بل حصلت بنفسها فيصح ان يقال انه علم
بحقيقة الشيء وكنهه لا علم بواسطة الكنه وقس عليه الوجه ووجهه لان الوجه عرض لذي الوجه فاذا كانت مرآة لعلمه
فيحصل علمه بواسطته فيصح ان يقال انه علم بالوجه اي بواسطته فاذا لم يكن كذلك فيصح انه العلم بوجهه اي بعرض الشيء وليس هو
علم بواسطة الوجه العرضي ١٢

وكذا العرضيات الكانت مرآة لملاحظة المعروض فهو علم بالوجه وعلم العوارض بنفسها علم بوجهه
فوائد في التعريف شك للامام بان تعريف الماهية اما بنفسها او بجميع اجزائها وهو
نفسها فالتعريف تحصيل الحاصل او بالعوارض فلا يكون العلم بحقيقتها لانه بواسطة العلم بكنهها
والعوارض لا تفيده ب لا يجوز التعريف التام الا بالاجلى من المعرف او بالمساوي صدقا فلا
يصح بالمساوي معرفة وجهالة ولا بالاعم او الاخص وقد اجيز في الناقص كونه بالاعم ج لا يجوز
ان تحقق لشيء حدان تامان د البسيط لا يحد وقد يحد به شيء آخر والمركب يحد ويحد به ه التحديد
الحقيقي عسير لاشتباه الجنس بالعرض العام والفصل بالخاصة و لما كان التعريف يطلب بالاستعلام
والاستفسار من الآخر فما يطلب به يسمى مطلبا وهو ما واي وهل ولم ومن وكم وكيف واين ومتى
فما اما شارحة وهو ما تستعمل في الاسمي بحسب طلب شرح اسم ومفهومه واما حقيقية يطلب به العلم
بذات الشيء بعد العلم بوجوده كالانسان اذا علم وجوده فيطلب تصوره بحسب الحقيقة واي يطلب
بها تمييز الشيء عما عداه وهل بسيطة يطلب بها التصديق بوجود شيء فقط ومركبة يطلب بها
التصديق بغير الوجود فهي طالبة لمجموع الماهية والوجود والصفة غيره ولم يطلب به الدليل اما المطلب
من فهو شخصية وكم يطلب به التعيين الكمي وكيف يطلب به التعيين الكيفي واين يطلب به التعيين المكاني
ومتى يطلب به التعيين الزماني وقيل ان المطالب الاربعة الاخيرة فروع وما قبلها اصول في المطالب
فهي اما ذاتيات وتوابع لانه ان طلب بها المميز وحيث طلب بها التصديق بكون الاشياء
على الصفات فتندرج في هل فتبعها مطلوبها طلب التعيين او التصديق داخل
تحتها ح قد نزاد بأمر العلوم قسما ثالثا لا هل وهو الهل الابسط يطلب بها تقرر الماهية وقيل
انها على خمسة اقسام ثلثة لا هل بسيطة وهي ما يطلب بها الماهية المجهولة كقولنا هل الانسان حيوان
ناطق ام لا وما يطلب به تقرر الماهية وما يطلب به الماهية الموجودة وقسمان من الهل المركبة الاول ما يطلب
ثبت الصفات المتقدمة على الوجود كالامكان والثاني ما يطلب به الصفات بعده كالقيام والقعود وتحت التصورات

قوله لما كان التعريف بالاستعلام كما يكون للطالب المتعلم عن العالم الخبير المعلم ١٢ قوله تحتها اي تحت اي وهل ١٢ منه

السلك الثاني في التصديقات

التصديق مطلقاً[۱] باعتبار متعلقه[۲] اجمالي ان كان انكشاف امور متحدة دفعة وتفصيلي بان يعلم كلها علىحدة
ف ۱ الحكم كما يطلق على ما يطلق عليه كذلك يطلق على القضية والمحكوم عليه النسبة الخبرية فيكون الحكم حينئذ
متعلق التصديق والحكم ف ۲ اختلف في متعلقه فهو اما معنى القضية ومفهومها المركب من صورتي
الموضوع والمحمول والنسبة الغير المستقلة وحقيقتها[۳] المركبة منها كما هو محتمل عبارة باقر العلوم او نفس
الموضوع والمحمول حال كون الرابطة بينهما كما هو مختار الفاضل الهروي وينسب الى الشيخ او النسبة[۴] الغير
مستقلة كما هو المشهور او النسبة الرابطة الملاحظة بلحاظ استقلالي او المجمل بعد التفصيل[۵] او قبله ف ۳
حقيقة القضية تحصل من الموضوع والمحمول فقط كما صرح المحقق الطوسي لكن لما لا ينفصل النسبة منهما
فتعد منهما فقيل انها تتم من اجزاء ثلثة ثالثها نسبة تامة كما هو عند القدماء اما المتاخرون فقالوا
باربعة لافراد النسبة التقييدية كما ستعرف فالقضية اي الجملة الخبرية عند العربيين ان حكم فيها بثبوت
شيء لشيء او نفيه عنه فحملية او بتعليقه عليه فشرطية والدال على جزئها الاول يسمى موضوعا ومحكوما عليه ومبتدأ[۶]
والثاني محمولا ومحكوما به وخبرا هذه في الحملية اما في الشرطية فالاول مقدما وشرطا والثاني تاليا وجزاء
والدال على النسبة رابطة وربما تحذف اكتفاء بعلامات اعرابية تدل عليها التزاما فتسمى القضية
ثنائية وربما ذكرت فتسمى ثلاثية ولابد ان تكون حرفا لكنه قد يكون في قالب الاسم فتسمى رابطة
غير زمانية في العربية واست في الفارسية واستن في اليونانية وهي في الهندية وان كان في قالب
الكلمة فتسمى زمانية ككان وههنا عقود الاول في المحكوم عليه وفيه جواهر ا لا تتحقق الموجبة الا بوجود
الموضوع حال الحكم وقبله والسالبة لا تستلزم وجوده بل تصدق حال الحكم فقط ب لا يقع المحال
من حيث هو محال موضوعا ويجوز الحكم عليه من حيث مفهومه فقط كشريك الباري ممتنع واجتماع

---

[۱] قوله مطلقا الخ اي التصديق سواء كان بسيطا بمعنى الحكم والاذعان النسبة او مركبا بمعنى مجموع التصورات ۱۲ [۲] قوله باعتبار متعلقه الخ هذا دفع دخل مقدر وهو ان التصديق اذا كان بسيطا فلا يكون تفصيليا فدفع بانه اذا كان متعلق التصديق مجملا فيسمى التصديق اجماليا واذا كان المتعلق مفصلا فيسمى التصديق تفصيليا الا انه تفصيلي حقيقة بل الاعتبار تفصيلية متعلقه ۱۲ [۳] قوله حقيقتها الخ [۵] قوله بعد التفصيل او قبله الخ فيكون المتعلق صورة الموضوع والمحمول والنسبة بعد ان لوحظت مجملة او قبل التحليل كالنطفة قبل انحلالها الى اعضاء متعددة ۱۲
[۶] قوله مبتدأ وخبرا الخ يسمى مبتدأ وخبرا عند العربيين واورد الزيادة للتوضيح وقس عليها الشرط والجزاء ۱۲ منه

النقيضين مم والمجهول المطلق يمتنع الحكم عليه وغيرهما مما موضوعه محال وقال بعض المتاخرين انها
في الحقيقة سوالب فلا تستدعي وجود الموضوع وقال العلامة التفتازاني انها موجبات لكنها كالسوالب
مقتضية لوجوده حال الحكم فقط وقال جمهورهم ان الحكم على افرادها الفرضية جح لا يراد من الموضوع
في المواد كلها حقيقة فقط بل قد يثبت المحمول لنفس الحقيقة كالانسان حيوان ناطق وقد يثبت
للحقيقة مع الوصف كزيد كاتب د اعتبر الشيخ فعلية الموضوع بان يوجد في احد الازمنة الثلثة
فلا يصح عنده الفلك ساكن والزنجي ابيض وقال الفارابي بموضوعيته ما يصدق عليه عنوان الموضوع
ومفهومه بالامكان فصح عنده النطفة حيوان وغيره مما ذكرناه هم كلهم عبروا عن الموضوع بج وعن المحمول
بب لكنهم اختلفوا في تلفظها فقيل انهما يتلفظان مركبا كالمقطعات القرانية وقال اللاهوري
يتلفظان بسيطا **العقد الثاني** في المحمول وانه من الحمل وهو اتحاد وجود المتغائرين

قوله وقال الفارابي الخ اعلم ان المراد عنده من الموضوع ما يمكن ان يتصف بعنوان الموضوع كما في قولنا كل اسود رومي وكل انسان حيوان فالرومي وان كان ابيضا لكن لما كان المراد من الاسود ما كان موضوعا ما يمكن ان يكون اسود فيدخل فيه كل اسود من الاسود الموجود والاسود المعدوم الممكن سواده والابيض الممكن سواده فيندرج فيه الرومي لانه يمكن سواده وكذا في قولنا كل انسان حيوان فانه يدخل تحت انسان ما يمكن ان يتصف بعنوانه من الانسان الموجود والمعدوم الذي سيكون وان قيل كيف يكون الانسان المعدوم حيوانا قلنا ان الوجود ليس بضروري للممكن فان الممكن ما امكن وجوده سواء وجد او لم يوجد اصلا فالانسان المعدوم اذا كان ممكنا وجوده لم يوجد دائما كان حيوانيته كذلك مثل انسانيته فيصدق على الانسان المعدوم انه حيوان بالامكان الذاتي كما يصدق عليه انه حيوان بالامكان الاستعدادي لوجهين الاول ان المعدوم المذكور اذا كان موجودا بالقوة وممكنا استعداديا فلا بد ان يكون ممكنا ذاتيا لان الامكان الاستعدادي مستلزم للامكان الذاتي كما لا يخفى والثاني لان عدم الانسان ليس بضروري سواء كان الانسان معدوما موصوفا بوصف العدم او موجودا فهل هو الا الامكان العام الذاتي فكذلك لا يجب كونه حيوانا فيصدق على الانسان المعدوم انه حيوان بالامكان الذاتي والاستعدادي وهو المطلوب ومن ثم صح عند الفارابي مثل قولنا الفلك ساكن فان المراد من الفلك ما يمكن ان يكون فلكا سواء كان ساكنا او متحركا فيندرج فيه الفلك الساكن وانه لم يسكن في احد الازمنة لامكان اتصافه بعنوان الفلك وجد ام لم يوجد يسكن ام لا اورد عليه المحقق الطوسي بانه لو كان المراد من الموضوع ما يمكن ان يصدق عليه عنوان الموضوع فيكون منافيا للتحقيق لان النطفة حينئذ يمكن ان يكون انسانا فيقال النطفة انسان لان المراد من النطفة ما يمكن ان يصدق عليه عنوان النطفة فتصدق على الذي يكون انسانا كاملا كما تصدق على ما يكون قبل المضغة لان الانسان التام ممكن كونه نطفة باعتبار ما فكذب كل انسان حيوان لان الانسان النطفة ليس بحيوان بداهة لعدم حسه وتحركه هذا ما قال الفارابي وما اعترض عليه المحقق الطوسي اما ما اورد على المحقق بان اعتراض المحقق مغالطة قد نشأت من اشتراك لفظ الامكان فانه مشترك بين الامكان بمعنى القوة مقابل الفعل المعبر بالامكان الاستعدادي وبين الامكان المقابل للضرورة ومراد الفارابي هو الثاني والاشكال على الاول وبان النطفة ليس فيها استعداد لكونه انسانا لان المستعد يجب ان يكون مع المستعد له وعند وجود الصورة الانسانية بعدم الصورة النطفية فلا يخفى سخافته ولا يقبله العقل المستقيم ولا يجوز امثال هذا الايراد السقيم من العالم الفهيم ولا يليق بكبد الاعتدال الغير المستقيم من له راي سليم فانك اذا علمت مرارا مما بيناه من ان الامكان الاستعدادي مستلزم للامكان الذاتي فاذا كانت النطفة انسانا بالامكان الاستعدادي يجب ان تكون انسانا بالامكان الذاتي سواء اريد من لفظ الامكان امكانا استعداديا او ذاتيا فلا يرتفع الاشكال ولا حاجة الى تطويل المقال واما ما قيل ان النطفة غير قابلة للصورة الانسانية بدليل ان المستعد يجب

ان يجتمع مع المستعد له فهو باطل في بادي النظر لا يجب اجتماعه معه لان كل ممكن موجودا ومعدوما يستعد لقبول ضده مثلا فاذا طرا
عليه المقبول بطل القابل اما انتهى الى الاتصال او الانفصال والوجود والعدم والسواد والبياض ونحوهما ثم تجويز اجتماعه معه وهو
غير مفيد للمعترض فلا بد ان يخصصه بغيرها فان قلت كيف ينكر اجتماع المقبول مع القابل مع انه المشهور بين الجمهور قلت لا ينكر احد ان
كل ممكن قابل لكفنا دعنه وجود المقبول بعدم القابل غاية الوجه فلا بد ان تخصص تلك القضايا لقولها كما فصح اثبات ليس
في الطبقيات اللهم الا ان يرد على العلامة المحقق بشئ آخر وهو ان ما قال لو دخلت النطفة في الانسان لكذب كل انسان حيوان لانه
غير سديد لانه لو دخلت النطفة في الانسان باعتبار ما ووجه من الوجوه فتكون حيوانا من ذلك الوجه كما في قوله تعالى ثم جعلناه نطفة
في قرار مكين والضمير للمفعول راجع الى الانسان فكيف يكذب كل انسان ممكن النسابية حيوان لو فرض ان كونها حيوانا من المستحيلات فقد
اذا فرض انها انسان بالفرض المحال فيصدق كل انسان حيوان بناء على استلزام المحال المحال ويعد للتنبيها والتي اذا كان المراد من الوجه
بالممكن فيصح مثل الفلك ساكن وكل اسود رومي والنطفة حيوان وغيرها واما اذا اريد منه ما يجد في احد من الازمنة الثلثة فلا يصح
تلك الامثال لان كل موجود من الفلك والاسود والنطفة ليس ساكن ورومي وحيوان في احد من الازمنة ١٢ منه

فان كان المحمول عين الموضوع فيسمى الاتحاد بينهما حملا اوليا او غيره فحملا شايعا متعارفا وقد يطلق الشايع على الحمل في المحصورات فقط ثم الشائع ان كان المحمول فيه ذاتيا للموضوع فحملا بالذات او عرضا فحمل بالعرض ثم ان كان لنسبته اليه بواسطة في او ذو او له فهو حمل اشتقاقي والا فمواطاتي وقد يتوسط فيه على وربما يطلق الاشتقاقي على حمل المشتق والمواطاتي على الاولى **فوائد** ا كل مفهوم يحمل على نفسه بالحمل الاولي ولا يحمل عليه نقيضه[١] بذلك الحمل اما الحمل الشايع فيحمل بعض المفهومات على نفسه كالمفهوم والممكن ونحوهما وبعضها يحمل عليه نقيضه بذلك الحمل كالجزئي واللامفهوم ٢ في الحمل شك بان الحمل محال لان ما يقصد من ج عين ما يقصد من ب او غيره والعينية تنافي المغايرة والمغايرة تنافي الاتحاد واعتبر في الحمل كلاهما وارد على الشك بان القضية ان الحمل محال مشتملة على الحمل

العقد الثالث في النسبة

وهي ايجابية وسلبية[٥] وكلاهما انشائية وخبرية والانشائية لا يبحث عنها في القضايا اما الخبرية فناقصة لا يصح السكوت عليها وتامة عكسها وهي اذعانية وغير اذعانية فالخبرية التامة الاذعانية تسمى حكما ووقوعا ولا وقوعا معتبرة عند الكل اما الناقصة فتسمى نسبة تقييدية وحكمية وبين بين وزادها المتاخرون قبل الحكم المذكور وجعلوها متعلق الوقوع واللاوقوع وقيل الحكم هو الايجاب والسلب والايجاب ايقاع النسبة والسلب انتزاعها فهذه المراتب بعد الوقوع واللاوقوع كما لا يخفى ثم ان كل نسبة لها كيفية في الواقع من الوجوب وغيره فان كان وجودها ضروريا فواجبة او عدمها فكذلك

[١] قوله ولا يحمل نقيضه الخ لان سلب الشي عن نفسه محال ١٢ مولوی احمد حسين سنديلی

[٥] قوله وسلبية الخ قيل ان النسبة السلبية ليست بنسبة لانها قاطعة النسبة وما يكون قاطع النسبة لا يكون نسبة كما هو راي باقر العلوم ولا يخفى سخافته على الفطن الذكي ١٢ مولوی محمد حسين

فممتنعة او لم تكن كذلك فممكنة فان دامت فدائمة وقس عليها وقتيتها واطلاقها ثم تلك الكيفية تسمى مادة والدال عليها
جهة والمشتملة عليها موجهة وستعرفها باقسامها **فوائد** ا قد يعبر عن الثبوت بالاتصاف اذا عبر عن الطرفين بالموصوف
والصفة وهو انضمامي اذا كان الموصوف والصفة موجودين حقيقة وانتزاعي ان كان الموصوف موجودا فقط او تكون
بحسب اللحاظ **ب** المشهور ان ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له او تقرره كما قيل وقال المحقق الدواني
انه مستلزم له وليس بفرع لكن الحق ان المحمول من حيث هو محمول فرع الموضوع من حيث هو موضوع ولو بالفرض
ج ينتقض المشهور بمثل الوجود بان ثبوت الوجود للماهية لو كان فرع الوجود الماهية فالوجود السابق ان كان
عين الوجود اللاحق لزم تقدم الشيء على نفسه وان كان غيره فالكلام في ذلك الوجود فيلزم التسلسل ويكون الشيء موجودا
بوجودات والفرعية باعتبار التقرر ايضا منقوضة بثبوت الشيء لنفسه والذاتيات للذات والعوارض المتقدمة على التقرر
كالامكان ونحوه وكذلك الاستلزام منقوض بتلك العوارض فان ثبوتها للماهية مقدم عليها فغير مستلزم ان تكون بها او
بوجودها اما ما علمناه فهو بريء من تلك الاعتراضات **د** هذه الحملية موجبة ان اشتملت على الثبوت والا فسالبة وموضوعها
ان كان في الذهن محققا فهي الذهنية كالانسان كلي او مقدرا فتسمى الحقيقية الذهنية كشريك الباري ممتنع
وان كان خارجيا محققا فخارجية كزيد ضارب او مقدرا فحقيقية خارجية كالعنقاء طائر او اعم منهما فحقيقية على
الاطلاق كالقضايا الهندسية مثل كل مثلث له زوايا ثلثة والحسابية نحو العدد اما زوج او فرد ثم ان كان الموضوع
جزئيا مشخصا فسميت مخصوصة وشخصية كزيد قائم وان كان كليا فان كان نفس حقيقة الشيء وطبيعته من حيث هي هو
بشرط العموم والاطلاق والوحدة الذهني فتسمى طبعية كالانسان نوع وان كان لا بشرط شيء منها ولم يقيد بها
فتسمى مهملة عند القدماء فتصدق على المشروط وغير المشروط والمشروط بغيرها كالانسان نوع والانسان حيوان
ناطق والانسان قائم او كاتب مثلا وان بين فبكمية الافراد فمحصورة ومسورة مثل كل انسان حيوان والا
فمهملة عند المتاخرين ومبين الكمية سور وقد يذكر السور في جانب المحمول فتسمى منحرفة وقس على الموجبات سوالبها فيها

قوله المشروط بغيرها الخ الضمير راجع الى الوحدة الذهنية والاطلاق والعموم كما اذا قيد بفرد خاص كقولك بعض الانسان قائم فان
القائم ليس الا الانسان المشروط بعرض خاص هو القيام مثلا ١٢ قوله كالانسان نوع الخ فان الانسان حقيقة من
الحقائق وطبيعة من الطبائع من حيث هو هو لكنه اذا اخذ بشرط الاطلاق فلا يعرض له الا العرض الذي يشترط في وجوده اطلاق الموضوع
وكليته كالنوعية فانها لا يعرض للانسان الموجود في فرد ١٢ قوله فيها اي في المحصورة ١٢

قد يجعل حرف السلب جزءاً في طرف فسميت معدولة فان كان من الموضوع فقط فمعدولة الموضوع نحو اللاعالم
جاهل او المحمول فقط فمعدولة المحمول وان كان جزءاً من كليهما فمعدولة الطرفين نحو اللاحي لاعالم والا فمحصلة
موجبة ان كان فيها الثبوت والا فسالبة بسيطة **فائدة ١** ان المتاخرين اخترعوا قضية سموها سالبة
المحمول وفرقوا بينها وبين السالبة البسيطة بثبوت السلب بعده فاذا قلنا انها سالبة المحمول فمعناه
ج نيست ب است واذا قلنا انها سالبة بسيطة فمعناه ج نيست ب **ب** قد ارتضى باقر العلوم والمرزاجان
والمحقق الدواني والزاهد الهروي بان الحكم في المحصورة على حقيقة الموضوع وقال الآخرون ان الحكم
على افراده **فريد** المحصورة اربعة موجبة كلية وسورها كل ولام الاستغراق والاعداد كالاثنين وما
فوقه عند البعض وسالبة كلية وسورها لا شيء ولا واحد ووقوع النكرة تحت النفي نحو لا رجل في الدار وموجبة
جزئية وسورها بعض وواحد وسالبة جزئية وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس وفي كل لغة سور يخصها
كما في الفارسية مقام الكل هر مثلا وفي الهندية جو مثلا **ف ١** ان الكل يطلق بمعنى الكلي مثل كل انسان
نوع وبمعنى الكل المجموعي مثل كل انسان لا يسعه هذه الدار وبمعنى الكل الافرادي مثل كل رجل لا يحمل هذا الحجر
والمعتبر في القياسات والمستعمل في المحصورات هو المعنى الثالث اما الاول فيستعمل في الطبعية دائما وفي المهملة
قليلا والقضية المشتملة على الثاني فقيل انها شخصية وقال التفتازاني مهملة وفصل البهاري بان كان
المضاف اليه للفظ الكل المجموعي جزئيا فشخصية مثل كل زيد حسن اي مجموع اجزاء زيد حسن وان كان كليا فمهملة
كما سبق **فب** افراد موضوع المحصورة قد تكون حقيقية كالافراد الشخصية والنوعية وقد تكون
اعتبارية كالحيوان الجنس الا ان المتعارف هو القسم الاول **ج** قالوا ان المهملة عند المتاخرين

قوله فمحصلة الخ فالمحصلة مقسم للقضية الموجبة والسالبة البسيطة فان كان فيها الثبوت فموجبة سواء اشتمل على حرف السلب
وكان فيها ثبوت النسبة او لم تشتمل عليه اصلا مثل كل ما ليس بحي فهو لا عالم وزيد قائم وان كان فيها سلب النسبة فسالبة كزيد ليس
بقائم فالسالبة والموجبة ليستا موقوفتان على حرف السلب وعدمه بل موقوفتان على ثبوت النسبة وسلبها كما سيجي لعبيد هذا ١٢ قوله
قد تكون حقيقية الخ كما ترى في كل حيوان متحرك بالارادة فافراد الحيوان انواع كالانسان وافراد الانسان اشخاص وكل من الانواع والاشخاص
افراد حقيقية اما الحيوان الجنس فانه فرد اعتباري فانه اخص من مطلق الحيوان لا يوجد الا في الاعتبار لا في نفس الامر ١٢

تلازم الجزئية والفرق بين مهملتي المتاخرين والقدماء بوجوه منها ان القدمائية تعم الطبعية بخلاف الثانية فانها تلازم الجزئية والجزئية لا توجد مع الطبعية ومنها ان المهملة عند المتاخرين لا يقال الالما لم يذكر السور فيه وان صدق على ما فيه سور ويطلق القدمائية على التي موضوعها كلي سواء ذكر السور ام لا فان بعض الحيوان انسان او بعض الحيوان نوع مهملة قدمائية لكلية الموضوع وجزئية للسور المذكور ولا يقال انها مهملة المتاخرين لذكر السور بل انها تصدق هناك لتلازمهما في الصدق بان يقال هناك الحيوان انسان هم قد تخص اسم المحصلة بالموجبة والسالبة بالبسيطة ولا تنقسم المحصلة اليهما حينئذ والفرق بين البسيطة والموجبة المعدولة المحمول والسالبة المحمول ان البسيطة اعم من المعدولة ويتاخر فيها الرابطة عن لفظ السلب لفظا او تقديرا وفي الموجبة يتقدمه وفي السالبة المحمول رابطتان والسلب متوسط بينهما اذ لا يتوقف ايجاب القضية وسلبها على اشتمال حرف السلب وعدمه بل ربما يشتمل المحصلة الموجبة عليه ولا يخرج عن ايجابها فايجابها يكون بثبوت النسبة وعدمه لعدمه **فصل** في الموجهات فهي ان اشتملت على الثبوت فقط او السلب كذلك فبسائط او عليهما معا فمركبات وستعلمها اما الاول

قوله تلازم الجزئية الخ اي كلما صدقت المهملة صدقت الجزئية وبالعكس فهما متساويان في الصدق فان الحكم اذا كان شاملا لكل الافراد يكون شاملا لبعضها ايضا فقولنا الانسان حيوان قضية مهملة والحكم على الافراد اما على الكل او على البعض وعلى كل تقدير بعض الانسان حيوان صادق لا محالة واذا كان الحكم على بعض الافراد كما في الجزئية بذكر السور فتصدق ايضا بحذف السور الحق ان القدمائية ايضا تلازم الجزئية ان سلمنا ان الحكم على الافراد لان الافراد قد تكون اعتبارية كالانسان الكلي نوع وقد تكون حقيقية كالانسان حيوان ناطق فبكل من الاعتبارين لا ينفك صدق الحكم على بعض الافراد ١٢ قوله اعم من المعدولة الخ لان الموجبة المعدولة تقتضي وجود الموضوع بخلاف السالبة البسيطة فاذا صدق قولنا زيد لا قائم فيصدق هذا اذا كان زيد موجودا وكان غير قائم بخلاف زيد ليس بقائم فانه يصدق هناك واذا مات فيصدق على الميت ليس بقائم اما الفرق اللفظي بينهما فالموجبة المعدولة زيد هو ليس بقائم والسالبة البسيطة زيد ليس هو بقائم والسالبة المحمول زيد هو ليس هو بقائم ١٢ قوله فبسائط الخ اي ان كانت القضية الموجهة موجبة فقط او سالبة فقط فبسيطة عندهم وان ركبت منهما فمركبة ثم ان كان في الموجهة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ضروريا ما دام ذات الموضوع موجودة فضرورية مطلقة مثل كل انسان حيوان بالضرورة وان كان ثبوت المحمول للموضوع ضروريا ما دام الوصف فمشروطة عامة مثل كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وان كان ضروريا في وقت معين فوقتية مثل كل قمر منخسف وقت الحيلولة او غير معين نحو كل انسان متنفس وقتا ما وان كان ثبوته للموضوع وسلبه عنه دائما فدائمة مطلقة مثل كل فلك متحرك دائما او ما دام الوصف فعرفية عامة مثاله كالمشروطة العامة او يكون في احد الازمنة الثلثة كما تقول كل انسان ضاحك بالاطلاق العام فتسمى مطلقة عامة او لم يكن جانب المخالف للضرورية ضروريا فممكنة عامة مثل كل انسان كاتب بالامكان العام اي سلب الكتابة ليس بضروري او لم يكن احد من الجانبين ضروريا كما تقول في المثال السابق كل انسان كاتب بالامكان الخاص ١٢

فما يجب فيه نسبة المحمول الى الموضوع مطلقا فضرورية مطلقة او ما دام الوصف فمشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة والا فما لم تجب فيه نسبة الجانب المخالف فقط فممكنة عامة او الجانبين فممكنة خاصة كما ستعرفها وما دامت فيه مطلقا فدائمة مطلقة او ما دام الوصف فعرفية عامة والا فلم تدم فانما بالفعل اي في احد الازمنة فمطلقة عامة **فوائد ١** الضرورة على انحاء ازلية ومطلقة ووقتية ووصفية فتكون الاولى ازلا وابدا كما في الواجب تعالى والثانية تحصل ما دام ذات الموضوع موجودة كالانسان حيوان بالضرورة والثالثة قد تكون في وقت معين وقد تكون في وقت ما والرابعة ثلثة الضرورة بشرط الوصف بان لا يكون ثبوت المحمول وسلبه لذات الموضوع مطلقا ضروريا بل يكون بشرط وصف معه نحو كل كاتب متحرك الاصابع والضرورة لاجل الوصف بان يكون الوصف علة تامة لضرورة ثبوت المحمول نحو كل طائر يدف وبعض المتعجب ضاحك والضرورة في زمان الوصف بان يكون الضرورة في زمان وصفه ولا يجب ان يكون الوصف شرطا او علة له نحو كل كاتب انسان ومن ثم قيل ان للمشروطة العامة معنيين احدهما ما يكون الضرورة فيه بشرط الوصف والثاني ما يكون في زمان الوصف والحق ان لها ثلثة معاني كما علمت والنسبة بينها ان الاول

قوله كل كاتب متحرك الخ فان الكتابة وغيرها من وصف يتحرك اليد بشرط التحريك بها فلا يكون بدون الوصف المحرك ١٢ قوله كل كاتب انسان الخ فان الانسانية ضرورية للكاتب في زمانه وليست الكتابة شرطا ولا علة لثبوت الانسان ١٢ قوله والاول اعم مطلقا الخ اما عموم الاول من الثاني لوجودهما في نحو كل انسان ناطق فان الانسانية علة للنطق فيكون شرطا ايضا لان الشرط ما يكون له دخل في وجود المشروط كالعلة وههنا كذلك لكونه علة له ووجود الاول بدون الثاني في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بشرط الكتابة فان الكتابة شرط له وليست علة له لوجوده بدونه بتحريكها بنفسها اما النسبة بين الاول والثالث فعموم من وجه كقولنا كل انسان كاتب بالقوة ما دام انسانا فهما يجتمعان في هذه المادة لان الانسان له دخل في ثبوت الكتابة بالقوة وهي ضرورية له في جميع اوقات الانسان والاول موجود في نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لان الكتابة شرط التحريك لكن تحرك الاصابع ليس بضروري في اوقات الكاتب لان الكاتب هو الانسان والكتابة ليست بضرورية له فكيف يجب له ما يشترط به والثالث موجود في كل كاتب انسان لان الانسانية ضرورية للكاتب في اوقاته وليست الكتابة شرطا في ثبوت الانسانية اما بين الثالث والثاني فعموم من وجه كما عرفت فكل انسان كاتب بالقوة مادة الاجتماع وفي كل كاتب انسان يوجد الثالث فقط وفي كل كاتب متحرك الاصابع يوجد الثاني دون الثالث هذا هو المشهور لكن عند بعضهم عموم مطلق بين الضرورة بشرط الوصف وبينها في زمان الوصف فالثاني اعم مطلق وهو الحق عندي من وجهين الاول ان الضرورة بشرط الوصف مقيد بحيثية الوصف في الضرورة والضرورة في زمان الوصف غير مقيد والمقيد يكون خاصا من غير المقيد كما لا يخفى والثاني ان ما قالوا من ان تحرك الاصابع ليس بضروري في اوقات الكتابة لان الكتابة ممكنة فهو غير صحيح لان تحرك الاصابع ثابت للكاتب لانه لازم له ما دام الكتابة وليس بضروري للانسان الخالي عن الكتابة وانا نبين ذلك باليقين من ان احدا من الكتاب ليس لبالهن الاصابع على ان تحرك الاصابع ممكن والممكن لا يوجد بغير علة ويجب اذا كان له علة موجبة والكتابة علة له فيكون ضروريا بها ويكون لازما له ولو كان تحرك الاصابع غير ضروري وقت الكتابة بدليل انه ممكن ومعلق على الكتابة الممكنة فيكون كالانسانية للانسان في قولنا الانسان انسان ايضا غير ضروري لانه حينئذ يصح ان يقال ان الانسان ممكن فما ثبوته للانسان الممكن يكون كذلك مع انه باطل ١٢ قوله كل طائر الخ فلا يثبت المحمول وهو يدف لغير الطائر ١٢

اعم مطلقا من الثاني وبينه وبين الثالث وبين الاخرين فعموم وخصوص من وجه عند المشهور ب
اشتهر تعريف الضرورية المطلقة بانها التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
مادام ذات الموضوع موجودة والدائمة بانها ما يحكم فيها بدوام النسبة مادام ذات الموضوع موجودة
ج ذهب شارح المطالع والفاضل اللاهوري الى ان الممكنة العامة ليست قضية بالفعل
فلا تكون موجبة وهي عندهم قضية بالقوة وقال الآخرون انها قضية بالفعل لكن الثبوت فيها
بطريق الامكان وهو اضعف مما يكون بطريق الوجوب او الامتناع لكنه لا يضر في كونها قضية غاية
ما في الباب انها قضية بمنزلة ضعيفة والنسب الاربع في المفردات بحسب الحمل كما مر واما في القضايا
فبحسب التحقق والوجود في الواقع لا بالحمل فاللتان تلازمتا وجودا في الواقع فمتساويتان واللتان
تفارقتا فيه وجودا فمتباينتان واللتان تفارقتا في الجملة فاعم واخص من وجه وان تفارقت احديهما
فاعم واخص مطلقا ه شك في التعريف المشهور للضرورية بوجهين الاول اذا كان المحمول فيها
الوجود يجتمع الضرورة والامكان مع انهما نقيضان الثاني ان السالبة الضرورية لا يصدق
بدون وجود الموضوع كما يظهر من تعريف المشهور ولا تكون اخص من الموجبة المعدولة المتحققة
له فلا يصدق لا شيء من العنقاء بانسان بالضرورة وفي الدائمة المشهورة بان الوجود اذا كان
محمولا له فاجتمع الدوام الذاتي مع الاطلاق العام وبينهما التنافي التام فصل ى المركبات سبعة
الخاصتان والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة فالمشروطة والعرفية العامتان
والوقتية والمنتشرة المطلقتان اذا قيدت باللادوام الذاتي فسميت المشروطة والعرفية
الخاصتين والوقتية والمنتشرة والمطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية وجودية لاضرورية

قوله قضية بالقوة اي بالقوة القريبة لاشتمالها على الموضوع والمحمول والنسبة ١٢ قوله لا بالحمل الخ فالحمل في القضايا مفقود
فقضية ما لاشتمالها على النسبة لا تحمل على غيرها ١٢ قوله اذا كان المحمول فيها الوجود الخ مثل كل انسان موجود بالضرورة
مادام موجودا ويصح ايضا ان يقال كل انسان موجود بالامكان الخاص وقت وجوده وكذلك يجتمع الدائمة مع المطلقة
اذا كان الوجود محمولا مثل كل انسان موجود بالدوام مادام ذاته موجودة ويصدق عليه انه موجود بالاطلاق العام ١٢
قوله لا يصدق لا شيء من العنقاء بانسان بالضرورة فعدم الصدق لعدم الموضوع والحال ان الامور الثلثة من عدم
صدقه بدون الموضوع وعدم عمومه منهما وعدم صدق المثال المذكور باطلة كما لا يكون تعريف المشهور للسالبة الضرورية ايضا باطل

وباللادوام الشي وجودية لادائمة ومطلقة اسكندرية والممكنة العامة مع لاضرورة جانب الموافق ممكنة خاصة ومن ثم يحكم فيها بسلب ضرورة الطرفين **ف ١** اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة ممكنة عامة لان معنى الاول ان النسبة المذكورة في القضية ليست بدائمة ما دام الموضوع موجودة تكون بالفعل ففيه كناية عن مطلقة عامة ومعنى اللاضرورة انها ليست بضرورية فهي بعينها الممكنة العامة ثم انهما تخالفان كيفية للقضية المقيدة بهما وموافقتان لها كمية **ف ٢** ثم انك اذا تفهمت ما سبق ان الدوام واقسامه اعم من الضرورة واقسامها ووقت الوصف كما في المشروطة اخص من الوقت المطلق والوقت المعين اخص من وقت ما فلا يستصعب عليك استخراج النسب بين المركبات والبسائط ولتعلم ان الممكنة العامة عامة من القضايا والممكنة الخاصة اعم المركبات والضرورية المطلقة اخص البسائط والمشروطة الخاصة اخص المركبات وقس عليها غيرها **فريق جامعة للنكات في حدود الشرطيات** قد مر تعريف الشرطية من انها ما لم يحكم فيه بثبوت الشيء لنفيه وعرفها البعض بما ينحل طرفاه الى قضيتين فجزءها المقدم يسمى مقدما والتالي تاليا وهي متصلة ان لم ينفكا بالتلازم فيها فلزومية او اتفاقا فاتفاقية وان انفكا اي لم يجتمعا فمنفصلة فان لم يجتمعا فيها صدقا وكذبا معا فحقيقية او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فقط فمانعة الخلو ثم انكان عدم اجتماع جزئيها لمنافاة ذاتيهما فالمنفصلات عناديات والا فاتفاقيات فقط فهذه موجبات

قوله ان الممكنة العامة اعم القضايا الخ لانه اذا وجد الحكم بالضرورة او بحسب الوصف او الدوام والاطلاق العام والتوقيت والانتشار سواء كان مقيدا باللادوام واللاضرورة ام لا فوجد الحكم بالامكان اي بعدم ضرورة جانب المخالف من غير عكس اما عموم الممكنة الخاصة من المركبات فلان جزئي الممكنة الخاصة الممكنتين العامتين هما اعم القضايا فيكون المركب منهما ايضا كذلك اما عموم المطلقة العامة من الفعليات التي تطلق على ما سوى الممكنتين فلان ما يحكم فيها بالضرورة والدوام وغيرها يحكم فيها بان النسبة واقعة في احد الازمنة الثلثة اما خصوص الضرورية من البسائط فلانه اذا صدق كل انسان حيوان بالضرورة لصدق حيوانيته في وقت معين او غير معين او في وقت الوصف وتلك الاوقات من اوقات الذات فهي تصدق فيها فصدقت حينئذ وقتية مطلقة ومنتشرة مطلقة ومشروطة عامة وعرفية عامة اي كل انسان حيوان بالضرورة وقت الحس مثلا و ما دام حيوانا اما صدق المطلقة والممكنة فلان وقت الذات احد الازمنة الثلثة فيصدق المطلقة وعدم حيوانيته ليس بضروري فتصدق الممكنة ١٢

قوله صدقا وكذبا معا اي وجودا وعدما اي لا يجتمعان ولا يعدمان مع بل لو وجدت واحدة عدمت اخرى ١٢ منه

اما سوالبها فتحصل برفع ايجاباتها فالسالبة اللزومية ما يحكم فيها بسلب اللزوم وقس عليها غيرها ثم ان كان
الحكم فيها على تقدير معين فمخصوصة والا فان بين كمية جميع تقاديرها اي افرادها او بعضها فمحصورة كلية
او جزئية وان لم تبين فمهملة عند المتاخرين فالشرطية المحصورة المتصلة ان كانت موجبة كلية فسورها متى
ومهما وكلما وان كانت جزئية فقد يكون وسور المنفصلة الموجبة الكلية دائما وفي الجزئية قد لا يكون
وادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي وسور الكلية فيها ليس البتة ولو وان واذا في
المتصلة المهملة واما واو في المنفصلة المهملة **فوائد علية ا** اعلم انهم لم يعتبروا في الشرطية مهملة
فمائية وطبعية وحقيقية وذهنية وخارجية ومحصلة ومعدولة كما اعتبروها في الحملية **ب** [2]
ثم لا يذهب عليك ان الكلمات التي نقلناها في تعريف الشرطية واقسامها مشهورة بينهم اما
ما سنح لي في هذا المقام وان كان مخالفا للسواد الاعظم لكنه الحق الوثيق والاقرب الى النظر الدقيق وهو
ان للقضية مطلقا قسمين اولين حملية ومتصلة والحملية تنقسم الى المنفصلة وغيرها لانها ان حكم فيها
بثبوت شيء او نفيه فحملية او بتعليق شيء على الآخر سلبا او وجودا فمتصلة شرطية وليست الشرطية مقسما لها
وللمنفصلة وليس لها قسم محصل غير المتصلة كما قال القاضي والحملية ان كان الثبوت او السلب فيها مع
حرف[له] الترديد فمنفصلة والا فغير منفصلة ولو كانت الشرطية اعما من المتصلة والمنفصلة فتصدق عليهما
وانما هو باطل الا ترى الى قولنا هذا العدد زوج او فرد فانه منفصلة شرطية عندهم مع ان الفردية
والزوجية ثابتة للعدد على سبيل الترديد وليس فيه الشرط والجزاء اللذان لا بد منهما في الشرطية فلا تصدق
الا على المتصلة وهو المطلوب **ج** التلازم والملازمة والاستلزام **عندهم** كون احد الامرين
مستصحبا للآخر ومقتضيا له بسبب يعبر بالعلاقة فان كان احد الامرين علة للآخر او كانا معلولي
ثالث فيسمى السبب بينهما علاقة العلية واللزوم والا فان كان تعقل احدهما موقوفا على تعقل الآخر
فيسمى علاقة التضايف **د** قالوا الحكم في الشرطية يكون بين المقدم والتالي ولا يكون في طرفيها ما داما
اطرافا لها اذ بعد التحليل وحذف كلم المجازاة فيمكن ان يعتبر فيها الحكم فطرفاها اما قضيتان حمليتان او

[له] قوله مع حرف الترديد فمنفصلة الخ اي الحملية ان كان مربوطة المحمول فمنفصلة والا فغير منفصلة ١٢ منه

متصلتين او منفصلتين او مختلفتين هـ قيل ان المقدم المحال لا يستلزم التالي الممكن النفس الامري صادقا
او كاذبا نحو ان كانت الخمسة زوجا فهي عدد واذا لم يكن الواجب موجودا لم يوجد العقل و قال الآخر انه
يستلزم للتالي الممكن الكاذب فقط اما للصادق الممكن فلا كالمثال الاول وزعم بعضهم انه يستلزم
التالي مطلقا اذا كان جزءا له نحو اذا تحقق مجموع النقيضين تحقق احدهما و قال بعضهم ان استلزام
المحال محالا و ممكنا امر غير جزمي اما كونه جائزا فلا باس به و اراد الشيخ بالاوضاع اي التقادير
والافراد التي تكون في الكلية اللزومية ما يمكن ان يصح بها جمع المقدم مع التالي وان كانت محالة في انفسها
ز قيل ان اللزوم الجزئي ثابت بين كل امرين حتى النقيضين بالشكل الثالث بان كلما تحقق
مجموع الامرين تحقق احدهما و كلما تحقق مجموع الامرين تحقق الاخر فينتج باللزوم المطلوب وبالاول
لعكس الصغرى ح اشتهر ان المتلازمين يكون احدهما علة للآخر او يكونان معلولي علة ثالثة. ويستدل على بطلانه
بان عدم عدم الواجب لما يستلزم لوجوده و تبين ان وجوده ليس معلولا بالذات فعدم العدم يكون كذلك ط الاتفاقية
تنقسم الى اتفاقية خاصة التي يصدق فيها طرفاها و عامة وهي ما يكتفى فيها بصدق التالي فقط والمقدم محالا كان او ممكنا
ي قال شارح المطالع ان الاتفاقيات مشتملة على العلاقة كاللزوميات لكن العلاقة في اللزوميات ظاهرة وفيها مخفية
ك اختلفوا في كمية اجزاء المنفصلة فقيل الحقيقية منها لا تحصل الا من جزئين اما المانعتان فيجوز ان تكونا في اكثر
من جزئين وقيل ان الانفصال مطلقا لا يمكن الا بين جزئين لما شمل كل مفهوم اما واجب او ممكن او ممتنع فمركب عنده من
حملية ومنفصلة وزعم بعضهم ان المنفصلات كلها تحصل بين اكثر منهما كما رايت في المثال المذكور ل قال الشيخ في الاسوار ان شئت

قوله فهي عدد الخ فالعددية للخمسة في نفس الامر ممكنة صادقة ولا يستلزمها عند هذا الزاعم اي ان كانت الخمسة زوجا وكذلك عدم العقل
الاول ممكن في نفس الامر لكنه كاذب لان عدمه يستلزم عدم الواجب فلا يستلزم المقدم على هذا القول ذلك التالي ١٢ قوله فيستلزم التالي
مطلقا الخ اي ممكنا كان او محالا صادقا او كاذبا ١٢ قوله محالة في انفسها الخ كما رايت في الامثلة من انه اذا لم يكن الواجب لم يكن
العقل وغيره من المستحيلات في انفسها لكنها يمكن الجمع بين المقدم والتالي ١٢ قوله الاتفاقية الخ الاولى نحو ان كان زيد ناطقا فالحمار
ناهق والثانية ان كان زيد حمارا كان جسما ١٢ قوله الا من جزئين الخ كقولنا مثل كل عدد اما زوج او فرد اما المانعتان فكقولنا هذا
حيوان او حجر او شجر فهذا القول مانعة الجمع لانه يمتنع الجمع بين الحيوان والشجر والحجر ويجوز الخلو منها لجواز ان يكون من المجردات و
مانعة الخلو مثل كل شيء اما واجب او ممكن او ممتنع فلا يخلو منها ومن قال ان الانفصال لا يمكن الا بين جزئين فتكون معنى
المانعتين المشتملتين على ثلثة اجزاء ان هذا حيوان او غيره وهذا واجب او غيره ١٢
قوله ان الانفصال مطلقا الخ حقيقيا كان او مانعة الخلو ١٢ قوله فمركب من حملية الخ فمعناه كل مفهوم اما واجب واما
كل مفهوم ممكن او ممتنع ١٢ قوله ان عند بعد الدلالة على اللزوم الخ فلا يقال ان كان هذا انسانا لكان الغراب ناعقا بل
يقال ان كان هذا انسانا لكان حيوانا بخلاف الاخرين ١٢

الدالة على اللزوم وهى ضعيفة واذ كالمتوسط **فريدة بهية فى احكام القضية** فمنها التناقض
فاعلم ان للنقيض ثلثة معان الاول رفع الشئ والثانى انه يقال للرافع والمرفوع كليهما والثالث
ما لا يجتمع ولا يرتفع مع الآخر فانه بمعانيه فى المفردين ظاهر اما فى القضيتين فهو يكون باختلافهما كيفا
بحيث يقتضى لذاته صدق كل كذب الاخرى وبالعكس هذا فى القضايا كلها ويزاد فى بعضها الجهة
الاختلاف كما وجهة **عوائد ١** قالوا ان لكل شئ نقيضا لكن من قال ان السلب لا يضاف
الا الى الوجود فقط فلا يكون للمسلوب عنده نقيض بمعنى الرفع كاللاانسان رفعه لا الانسان اما اللااللاانسان
فلا رفع له لانه مسلوب لا يضاف اليه سلب آخر فالكلية عنده صادقة بالمعنيين الاخيرين **ب**
المشهور عندهم ان التناقض من النسب المتكررة والنسبة المتكررة هى نسبة معقولة بالقياس
الى الاخرى هى ايضا معقولة بالقياس الى الاولى ويقال له الاضافة **حـ** اشتهر ان النقيض الصريح
لكل شئ واحد اما اللازم المساوى له فيتعدد **د** للفاضل البهارى شك فى التناقض بانا اذا
وجدنا جميع المفهومات بحيث لا يشذ عنه شئ فرفعه نقيضه وذلك داخل فى الجميع بناء على الفرض
فالجزء نقيض الكل وهو محال للزوم اجتماع النقيضين عند تحقق الكل - **فريدة** ثم بعد التخالف
المذكور فى القضايا المتناقضات ضرورى ان تتحد فى ثمانية اشياء كما تضمنه هذه الاشعار
در تناقض هشت وحدت شرط دان - وحدت موضوع ومحمول ومكان ٭ وحدت شرط واضافت
جزء وكل - قوت وفعل است در آخر زمان ٭ فان اختلفتا فى احدى الوحدات لم تتناقضا -
اما الفارابى فاكتفى بثلث وحدة الموضوع والمحمول والزمان وقيل بوحدة الموضوع والمحمول فقط
وقيل ان البعض قنع بوحدة النسبة فقط ثم انك اذا تفهمت من هذا انه يكون فى نقيض الضرورة
واقسامها امكان ما يقابلها وفى الدائمة واقسامها اطلاق عام كما عرفت من انه لا بد فى الموجهات
الاختلاف فى الجهة فلا يستصعب عليك استخراج التفاصيل بان النقيض للضرورية الممكنة العامة

قوله كما وجهة اى كما فى المحصورات والموجهات ١٢ قوله هذا فى القضايا اى التناقض فى القضيتين بحيث يقتضى لذاته صدق
كل كذب الاخرى ولكن فى الموجهات من القضايا فيزاد مع ذلك الاختلاف فى الكم والجهة ١٢
قوله فالكلية عنده صادقة اى ان لكل شئ نقيض ١٢

وللدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة المحكوم فيها بسلب الضرورة الوصفية وللعرفية العامة
الحينية المطلقة المحكوم فيها بالفعلية الوصفية وللوقتية المطلقة الممكنة الوقتية المحكوم فيها بسلب الضرورة الوقتية و
للمنتشرة المطلقة الممكنة الدائمة المحكوم فيها بسلب الضرورة المنتشرة وقس على تلك البسائط نقيض المركبة الكلية
والجزئية فاما الكلية فنقيضها رفع احد جزئيها والجزئية فنقيضها حملية مرددة المحمول بان تردد بين نقيضي محمولي
الجزئين مع كل فرد من الموضوع كقولنا في نقيض بعض الجسم حيوان لا دائما كل جسم اما حيوان دائما او ليس بحيوان
اما الشرطيات فيشترط في تناقضها بعد اختلافهما مع اصلها كيفا وكما الاتفاق في الجنس اي الاتصال
والانفصال والنوع اعني اللزوم والاتفاق والعناد فنقيض المتصلة اللزومية الموجبة سالبة متصلة لزومية
ونقيض المنفصلة العنادية الموجبة سالبة منفصلة عنادية **فصل** العكس المستوي المستقيم تبديل طرفي
القضية مع بقاء الصدق والكيف فالقضية الحاصلة بعد التبديل لا بد فيه مع الاصل اختلاف الكمية والجهة
في بعض العكوس واتحادهما في الآخر فالاصل اما ان يكون موجبة او سالبة فان كانت الاولى فهي كلية كانت او جزئية
حملية او شرطية موجبة او غيرها بسيطة او مركبة تنعكس جزئية فان كان معها الجهة فالعامتان والخاصتان تنعكس
حينية مطلقة بالخلف والافتراض والعكس اما الخلف فهو المشهور هناك ضم نقيض العكس مع الاصل بان يجعل
نقيضه كبرى والاصل صغرى لينتج محالا وهو سلب الشيء عن نفسه اما الافتراض فهو ان يفرض ذات الموضوع
شيئا ثم يحمل عليه عنوان المحمول ويجعله صغرى ثم يحمل عليه عنوان الموضوع ويجعله كبرى فينتج نتيجة مطلوبة وما
قيل انه يفرض ذات الموضوع شيئا فيحمل عليه وصف الموضوع ثم يحمل عليه وصف المحمول لا يفيد مطلوبا الا ثانيا
اما العكس فهو ان يعكس نقيض العكس ليلزم ما ينافي الاصل ثم الخاصتان تنعكسان حينية لا دائمة والوجوديتان والوقتيتان

قوله سلب الشيء عن نفسه الخ نحو كل انسان او بعض الانسان حيوان بالضرورة او بالدوام فان لم يصدق عليه بعض الحيوان
انسان بالفعل حين هو حيوان ليصدق لا شيء من الحيوان بانسان دائما ثم نضمه مع الاصل ونقول بعض الانسان
حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان ١٢
قوله لا يفيد مطلوبا الخ قال الفاضل البهاري ومثله بعد هذا التعريف بان نفرض ج الذي هو ب د فدب ودج فبعض
ب ج فتلك النتيجة هي العكس المطلوب لكل ج ب فان هذا المثال الذي ينتج المطلوب لكنه خلاف للمثل لانه قال
يفرض ذات الموضوع شيئا ويحمل عليه وصف الموضوع ويحمل عليه وصف المحمول فعلى هذا يقال كل د ج وكل د ب فانه اثبات وصف
الموضوع اولا ثم وصف المحمول ثانيا له كما قال فيكون هذا المثال موافقا للمثل لكنه لا ينتج المطلوب اي البعض ب ج بل يكون
نتيجته بعض ج ب اما ما قلنا فهو ينتج المطلوب السابق ونعم المراد هو ١٢

والمطلقة العامة مطلقة عامة لعمومها عنهما اما الممكنتان فاختلف في عكسهما كما ستعلم وان كان الاصل سالبة
فالجزئية منها مطلقا لا تنعكس اصلا والكلية تنعكس كنفسها وان كان موجبة فالجزئية فلا تنعكس منها الا الخاصتان
كنفسها اما الكلية فالست منها تنعكس والتسع لا تنعكس اما الاولى فالدائمتان تنعكسان دائمة عند المشهور وقيل
ان الضرورية تنعكس كنفسها والعرفيتان العامتان عرفية عامة وقيل ان المشروطة العامة تنعكس كنفسها
والخاصتان عرفية لا دائمة في البعض اما الثانية فهي البواقي من الوقتيتين المطلقتين والمطلقة العامة
والممكنة العامة من البسائط والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة من المركبات **فوائد ١** الخلف والعكس
يستدل بهما في القضايا كلها اما الافتراض فلا يجري الا في الموجبات والسوالب المركبة لوجود الموضوع فيهما
ف ٢ الخلف بمعنى آخر سوى المذكور وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه وهو جار هناك كما لا يخفى **ج**
قيل يثبت العكس ايضا بالتقريب وهو سوق الدليل على وجه يستلزم المطلوب **ضابطة** عامة تشمل القضايا
المنعكسة وهي ان كل قضية موجبة تنعكس جزئية والتي سالبة فما تنعكس منها تنعكس كنفسها ثم ان كانت موجبة
فات في عكسها ما هو اعم منها كما يثبت عن المشهور او نفسها كما قيل في السبع المطلقة العامة الايجابية و
الدائمتين والمشروطتين السالبتين والممكنتين الموجبتين كما قيل **حـ** كل من قال بان الضرورية تنعكس كنفسها فقال
بانعكاس الممكنتين كذلك ومن قال انهما تنعكس دائمة فقال بعدم انعكاسهما مطلقا **ولما** كان عكس المنفصلات و
الاتفاقيات قليل الجدوى فلم يذكره ومن قد جرى عادتهم بانهم لا يذكرون عكس الوقتيتين المطلقتين البسيطتين الموجبتين الا علمهم
ف ٣ عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصدق والكيف عند القدماء او جعل نقيض الثاني
اولا وعين الاول ثانيا مع بقاء الصدق ومخالفة الكيف كما هو عند المتاخرين والمعتبر في العلوم معناه الاول فاحكام الموجبات

سه قوله ضابطة عامة الخ اعلم انك اذا عرفت ان الاصل والعكس لا يختلفان كيفا اما كما فقد اختلفا حينا وقد لا يختلفان فيستخرج من هذا
قاعدة كلية تسهل عليك استخراج العكس في كل قضية وهي ان كل قضية موجبة كلية او جزئية شرطية او لا تنعكس جزئية لجواز عموم الموضوع
نحو كل انسان حيوان — والقضية السالبة فعلى قسمين جزئية او كلية فان كانت جزئية فلا تنعكس كما قيل وان كانت كلية فتنعكس كلية
ثم هذه القاعدة الكلية في غير الموجهات اما فيها فتدرج على ما سبق في عكس كل موجهة ما هو اعم منها كما فصلنا من ان الدائمتان
والعامتان تنعكس حينية مطلقة مثلا وقس عليها غيرها لكن لما قيل ان الضرورية تنعكس كنفسها وهكذا غيرها فلذا فصل بقوله
في السبع وهي المطلقة العامة الايجابية والدائمة والضرورية السالبتان والمشروطتان السالبتان والممكنتان الموجبتان
قوله الموجبات مطلقا الخ اي بسائط كانت ام لا فانها في صحة النقيض وعدمها كما وغيره حكم السوالب فالموجبة الكلية
تنعكس كنفسها والجزئية منها لا تنعكس والسالبة الكلية والجزئية تنعكس كالموجبة في المستوي نحو لا شيء من الحجر بانسان او
بعضه تنعكس لبعض اللاانسان بلا حجر ١٢

مطلقا فهنا حكم السوالب في المستوي حكم سوالب العكس موجباته وطرقه طرقه ف ۱ في عكس النقيض يشكل بمثل قولنا كل لا اجتماع

النقيضين لا شريك الباري صادق مع ان عكسه كل شريك الباري اجتماع النقيضين كاذب فصل الموصل

الى التصديق اما قياس او استقراء او تمثيل فالمؤلف من قضيتين يلزم لذاتها قضية اخرى يسمى قياسا وحجة ودليلا

والقضايا التي تركب منها مقدمات ومواد واولها صغرى والثانية كبرى والقول الاخير نتيجة ومطلوبا

واول جزء المطلوب اصغر والثاني اكبر والمتكرر فيهما حد اوسط وهيئة تركيبها الشكل واقترانها كما وكيفا ضرب وقرينة

ثم الاوسط اما محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى فشكل اول او عكسه فرابع او محمول فيهما فثاني او موضوع فيهما فثالث

ف اشتهر تعريف بعض ما ذكرنا بهذا النمط القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم منها قول آخر وموضوع

المطلوب اصغر ومحموله اكبر وما اشتملت على الاصغر صغرى وعلى الاكبر كبرى فالمآل واحد فصل اعلم ان لكل

شكل شرائط بها النتيجة فيشترط في الاول في غير الموجهات كون الصغرى موجبة وكبرى كلية والاشكال الباقية

تشترك في هذين الشرطين كليهما او احدهما فالثاني يشترك في الثاني فقط مع اختلاف المقدمتين كيفا والثالث

عكس الثاني والرابع تشترك فيهما بان يكون ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احدهما اما في الموجهات

فيزاد في شرط الاول والثالث فعلية الصغرى والكبرى غير مشروط بجهة خاصة وفي الثاني احد الستة كون

الصغرى ضرورية او دائمة او الكبرى من القضايا التي تنعكس سوالبها او الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية او بالعكس

او ممكنها والكبرى احدى المشروطتين الخاصة والعامة وفي الرابع خمسة فوائد قالوا ان الاول بديهي

الانتاج فلا يستدل عليه بشيء اما غيره فيثبت بالخلف والافتراض والعكس اما الخلف فيجري في ضروب الثلثة

اما الافتراض فلا يجري في الكليتين من ضرب الا نادرا فلابد فيما يجري فيه من وجود الموضوع واختلاف المقدمات

كما والعكس ثلثة طرق لعكس الصغرى او الكبرى او مقدمتين فهو يجري في كل شكل بحيث يرتد الى الشكل سابق

بالعكس المذكور ف النتيجة تابعة لاخس المقدمات ففي المركب من الموجبة والسالبة سالبة وفي الكلية والجزئية

جزئية والمركب من البرهاني وغيره ينتج غيره ومن المرجوح وغيره مرجوحا الا في الموجهات فالممكنة ينتج ضرورية

يشترط في الرابع بحسب الجهة خمسة امور ۱ الموجبة المستعملة فيها فعلية ۲ انعكاس السالبة المستعملة فيها ۳ صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث او صدق العرفي العام على كبرى ذلك الضرب ۴ كون الكبرى في السادس من القضايا الست المنعكسة السوالب ۵ كون الصغرى في الثامن من احدى الخاصتين والكبرى ما يصدق عليه العرفي العام ۱۲ منه

مع الكبرى الضرورية فمن ثم كانت النتيجة فيهما في الشكل الاول و الثالث كجهة الكبرى ان كانت كبرى غير الوصفيات والا فكالصغرى بحذف قيد الضرورة واللادوام واللاضرورة عن النتيجة ان كان في الصغرى وان كان في الكبرى فيبقى وفي الثاني يكون دائمة ان اشتمل على الدوام والا فكالصغرى المذكورة اما الرابع فقد يعرف حالها في المطولات ج لما كان الرابع ابعد النتيجة جدا فاسقطه الشيخان عن الاعتبار د شك في انتاج الاول مثل قولنا الخلاء ليس بموجود وكل ما ليس بموجود ليس بمحسوس فان نتيجتها صحيحة وقد شرطوا ايجاب الصغرى وبمثل قولنا كل عابد له معبود وكل معبود له عابد فينتج لبعض العابد له عابد وبان النتيجة موقوفة فيه على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوفة عليها فيدور **فصل** القياس ان اشتمل على النتيجة او نقيضها فهو استثنائي والا فاقتراني والاقتراني ان تركب من الحمليات الصرفة فهو حملي والا فشرطي سواء تركب من الشرطيات المحضة مطلقا او منها ومن الحمليات **فوائد** ا لا يكون الاستثنائي الا شرطيا لان اول جزئيها لا تكون الا شرطية والثاني استثنائية اي وضعية او رفعية اما الوضعية فما يستلزم فيها وضع احد جزئيها اي ثبوته لوضع الآخر والرفعية ما يستلزم عدمه لعدمه ب تركيب الشرطي من متصلتين او منفصلتين او مختلفتين او من شرطية وحملية وينعقد فيه الاشكال الاربعة والعمدة من تلك الاقسام الشكل الاول الذي اشترك في مقدمتيه جزء تام وشرائط الانتاج وحال النتيجة فيه كما هو في الحمليات فينتج اللزوميتان لزومية مثلا ج في انتاج اللزوميتين في الشكل الاول شك للشيخ بانه يصدق كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان عددا كان زوجا مع كذب النتيجة وهي كلما كان الاثنان فردا كان زوجا د في انتاج القياس الاستثنائي شرائط ا ايجاب القضية الشرطية ب كلية الاستثناء اي الوضع والرفع ج كون المتصلة لزومية ان كانت فيه والمنفصلة عنادية ان لم تكن ه في المتصلة ينتج ثبوت المقدم ثبوت التالي ورفعه لرفعه وفي المنفصلة ثبوت الكل نفي الآخر وبالعكس كمانعة الجمع والخلو مثل دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج فليس بفرد و ههنا شك للفاضل الجونفوري وهو منع استلزام الرفع

قوله ا اما الوضعية الخ كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فيكون النهار موجودا لان ثبوت الشمس يستلزم لثبوت النهار وان قلنا اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس ليست بطالعة فلا يكون النهار موجودا فيكون رفعه مستلزما لرفعه ١٢ قوله و العمدة من تلك الاقسام الخ لان الشركة الكاملة تفيد اتصالا كاملا وهي تحصل من الجزء التام ١٢ قوله و ههنا شك للفاضل الخ اي في انتاج المنفصلة رفعه لرفعه فتحريرك انا لا نسلم ان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم مطلقا وانما يكون كذلك لو كان اللزوم باقيا على تقدير انتفاء اللزوم وذلك في حيز المنع فانه يجوز ان يكون انتفاء اللازم امرا محالا في نفسه واذا فرض لم يبق اللزوم على تقديره وقوعه فان المحال جاز ان يستلزم المحال الآخر فعلى هذا يجوز ان لا يستلزم انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ١٢

السبب بجواز استحالة انتفاء اللازم فاذا وقع انتفاء اللازم المحال لم يبق اللزوم معه فلا يلزم من رفعه وانتفائه رفع الملزوم **فصل** والقياس بقسميه ان تركب من قضيتين ونتيجة قياس آخر الى حصول المطلوب فمركب والا فبسيط والمركب ان فصل فيه صرح فيه بنتيجة كل قياس معه وتضم الى قضية اخرى فهو متصل النتائج[له] وان لم تصرح فهو مفصول النتائج وكلاهما ان ثبت المطلوب فيه بابطال نقيضه فهو خلف وان ثبت المطلوب بمقدمة اجنبية فتسمى قياس المساواة ثم القياس باقسامه تنقسم الى خمسة مسماة بينهم بالصناعات الخمسة لان مقدماته واجزاءه اما يقينيات اولا فعلى الاول يسمى برهانيا وعلى الثاني جدليا او خطابيا او شعريا او سفسطيا فنفصلها و ننظمها[م] سلكة ففيها خرائد الخريدة الاولى في البرهان واقسامه واحكامه فهو ان كان الحد الاوسط فيه علة للحكم في النتيجة ذهنا وخارجا نحو هذا الخشب مسته النار وكل خشب مسته النار فهو محترق فـ[عه]الآفاقي سواء كان الحكم عالة له في الواقع مثل هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط اولم يكن بينهما علية اصلا كما يقال هذه الحمى تشتد غبا وكل حمى تشتد غبا محرقة فهذه الحمى محرقة **ف** قد انكر الشيخ وشك في الانى بان العلم اليقيني بوجود ماله سبب لا يحصل الا من جهة وبرهانه اللمي اما العلم بوجود ماليس له سبب اما يحصل بالبداهة فلا يحتاج فيه الى دليل مطلقا ولا يحصل اصلا فلا وجود للانى وانحصر البرهان في اللمي ثم البرهان باقسامه تنقسم الى اولي[عه] وفطري ومشاهدي (اي وجداني او حسي) وحدسي وتجربي ومتواتري كلها تتركب من القضايا اليقينيات البديهيات ابتدائية او بعد نظرتها تصير بديهية تسمى تلك القضايا اصولا لها واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت فالاولى ما يتركب من الاوليات التي يحصل اليقين بها بمجرد النظر الى طرفيها والفطري ما يتركب من الفطريات التي تسمى قياساتها معها فهي ما يجزم بها العقل بواسطة لازمة[ته]

[له] قوله اما متصل النتائج كقولنا كل ج ب وكل ب د فكل ج د ثم كل ج د وكل د ا فكل ج ا ثم كل ج ا وكل ا ه فكل ج ه واما مفصول النتائج نحو كل ج ب وكل ب د وكل د ا وكل ا ه فكل ج ه ١٢ منه

[عه] قوله وانى الآفاقي اي ان لم يكن الاوسط علة للحكم في الواقع بل يكون معلولا له ويكون الحكم علة له كما هو في المثال المذكور فان تعفن الاخلاط علة للحمى والحمى ليست علة للتعفن بجواز كونها بلا تعفن او يكون الاوسط والحكم معلولي ثالث فلم يكن بينهما العلية بينهما كما هو في المثال الاخير فان الاشتداد غبا ليس علة للاحتراق ولا هو معلول له بل علتها الصفراء المحترقة الخارجة عن العروق ١٢

[عه] قوله اولي الخ فما يتركب من الاوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء والمشاهدات فاما ظاهرة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما باطنة كقولنا ان لنا جوعا وعطشا وما يتركب من التجربيات امثل السقمونيا مسهل الصفراء وما يتركب من الحدسيات نحو نور القمر مستفاد من نور الشمس الذي يتركب من المتواترات كمثل المكة موجودة وما يتركب من الفطريات كقولنا الاربعة زوج ١٢

[ته] قوله بواسطة لازمة الخ اي القضايا التي دلائلها ملحوظة معها بلا احتياج الى شئ غير حاصل بملاحظة الطرفين نحو الاربعة زوج بواسطة انقسامها الى المتساويين ١٢

لا تغيب عن الذهن بعد لحاظ الطرفين والمشاهدي هو ما تركب من المشاهدات التي يحكم فيها بالقوى الظاهرة المسماة

بالحواس والباطنة المسماة بالمدركات فالتي يحكم فيها بالحواس حسيات وما يحكم فيها بالمدركات وجدانيات ف

الحواس كما هي خمسة كذلك المدركات وتوضيحها كذلك الاشعار الفارسية بشنواز من ما بهائي پنج حواس سمع وبصر است

وشم وذوق ومساس پنج ديگر مدركات ياد گير مشترك بعدش خيالت كن قياس بعد آن دان فكر را

پس وهم را پس همه دان حفظ را يا فذ الحواس اما الحدسي فهو ما تشتمل على الحدسيات المحكوم فيها بالحدس وهو

انتقال الذهن الى المطلوب دفعة والمجربي ما تركب من المجربات التي يجزم فيها بتكرار المشاهدة فما يحصل عقيب

شئ دائما او كثيرا فهو مسبب مجرب وذلك الشئ المفيد لوجوده وتعقبه منه سبب علة ف ا انا اذا اردنا تحصيل

شئ كالانسان فنتتبع ما يناسبه فاذا اخترناه كالحيوان والناطق فتحصل لنا حركة من التتبع الى الاختراع وتسمى التقسيم

ثم رتبناه وهذه حركة ثانية فمجموعها عندهم فكر وحصول المبادي المرتبة دفعة حدس كما مر ب لا يجب المشاهد

في الحدسيات فضلا عن تكرارها وقال السيد ان المشاهدة واجبة كما في المجربات لكن الفرق فيهما ان السبب والموجب

لوجود الشئ معلوم الماهية في الحدسيات ولا يكون كذلك في التجربيات حـ قيل ان المجربات والحدسيات ليستا

من اليقينيات ولعله الحق د قال بعضهم ليس الفرق بين الحدسيات والفطريات لعدم وجوب المشاهدة فيهما

اما المتواتري فهو ما تركب من المتواترات التي هي اخبار جماعة يستحيل توافقهم في الكذب لا تعيين عددهم

عوائدها الجزئية اقيل يشترط تعيين عددهم فجعله البعض اربعة والبعض خمسة والبعض سبعة والبعض

عشرة والبعض اربعين والبعض خمسين وقيل ثلثمائة والحق ان يشترط في وقوع التواتر ان يحصل

الرؤية للمخبرين والا فلا بد ان ينتهي سلسلة الاخبار الى الذين شهدوه وانه اذا ذهب السلسلة الى ما قبلهم فلا بد ان

يحصل التواتر في كل مرتبة وان يكون فيهم من يستحيل كذبه في الخبر اذا لم يكن مجموعهم كذلك والا لا يصح تعريف

ويجوز توافقهم على الكذب ب افضل التواتر ما قربه الاعداد كلهم او بعضهم كفضل نبينا حـ ان التجربيات

والحدسيات والمتواترات والمشاهدات لا تنهض حجة على الغير الا بعد مشاركته فيها للمستدل د قال المحقق

الامام ان اليقينيات محصورة في البديهيات والمشاهدات الحسية والوهميات في الجدل وهو المركب من

قوله دفعة حدس الخ اي انتقال الذهن الى المطلوب من المطلوب الى الاجزاء والتي اخترناها الكائن دفعة من غير حركتين فهو حدس ١٢

قوله لا يكون كذلك في التجربيات الخ لان السبب فيها معلوم السببية مجهول الماهية ٢

المشهورات وهي التي اجتمع عليها الآراء لمصلحة عامة كما في قبح الظلم او خاصة كقبح ذبح الحيوان عند الهنود او رقة قلب خاص كصيده بلا فائدة **فوائد ا** قيل انه يتركب من المسلمات بين الخصمين **ب** لكل قوم مشهورات مسلمات مخصوصات بهم **ج** الغرض من الجدل الزام الخصم او حفظ الرأي **الخريدة الثانية في الخطابة** وهي المركبة من المقبولات المظنونات من الذين يحسن الظن اليهم **فوائد ا** قيل انها تتركب من المظنونات مطلقا اخذت منهم اولا فيدخل فيها التجربيات والحدسيات والمتواترات الغير الواصلة الى حد الجزم **ب** الغرض منها تحصيل احكام نافعة او ضارة في المعاش او المعاد كما يفعله الخطباء والوعاظ **ج** من عد الماخوذات من الانبياء منها فقد غلط فانها يقينيات **الخريدة الرابعة** الشعر وهو المؤلف من المخيلات التي تقع في الخيال فيتأثر بها النفس قبضا وبسطا ونفرة وسرورا هذا عند القدماء اما عند المحدثين فهو كلام موزون مقفى ولا يجب عندهم التخيل فيه كما لا يجب الوزن والقافية عند الاولين **فائدة** الغرض من الشعر انفعال النفس ترغيبا وترهيبا **الخريدة الخامسة في السفسطة** وهو المؤلف من الوهميات يحكم بها الوهم فقط كقياس غير المحسوس على المحسوس ومن المشتبهات بالصادقة صورة كما يقال لصورة الحمار المنقوش حمار وكل حمار ناهق فهذا ناهق او معنى كاخذ الخارجيات مكان الذهنيات وبالعكس **فوائد ا** الغرض منها تغليط الخصم والمغالطة اعم منها فانها تكون فاسدة صورة او مادة او كليهما كما قالوا **ب** صاحب تلك الصناعة ان قابل الحكيم يسمى سوفسطائيا وهذه الصناعة سفسطة وان

قوله موزون الخ الوزن في الاصطلاح هيئة تابعة لنظام ترتيب الحركات والسكنات وتناسبهما في العدد والمقدار بحيث يجد النفس من ادراكها لذة مخصوصة يقال لها الذوق ثم اختلفوا في الشعر فعند القدماء هو كلام مخيل يقتضي للنفس بسطا او قبضا ولم يعتبروا الوزن والقافية ولا الصدق ولا الكذب بل مجرد الحكاية المفيدة للتخييل اذ المحاكاة لذيذة كما التصوير مثلا لانه لم ينقل من القدماء اليونانيين شعر موزون بالاوزان العروضية اما عند المحدثين فالشعر عندهم كل كلام موزون متساوي الاركان مقفى ولم يعتبروا وجوب التخييل ولا شك ان الوزن ايضا موثر في النفس قبضا وبسطا ويوجب زيادة الاثر اذا كان مع التخييل ١٢

قوله او معنى الخ كقولنا الجوهر موجود وكل موجود في الذهن قائم به وكل قائم به عرض فينتج ان الجوهر عرض فقد اخذ الخارجي مكان الذهني فان الجوهر هو الموجود في الخارج والموجود في الذهن صورته اما اخذ الذهني مكان الخارجي فكقولنا الحدوث حادث وكل حادث فله حدوث فالحدوث امر ذهني اخذ مكان الخارجي فحكم عليه اذ الحادث الخارجي مسبوق بالعدم لا الذهني ١٢ منه

قوله والمغالطة اعم الخ كقولنا الانسان له شعر وكل شعر ينبت من محل فينتج الانسان ينبت من محل فهذا القياس فاسد لعدم كونه على هيئة شكل من الاشكال لعدم تكرر الاوسط لفساد الهيئة او لفساد الهيئة مع فساد المادة كالانسان حيوان والحيوان جنس فينتج الانسان جنس فانه وان كان مشتبها بالصحيح لكنه لفوات شرط الكلية في الكبرى غلط غير صحيح او لفساد المادة كاخذ المشتبهات بالصادقة كما مر في صورة الحمار على الجدار فيقال له ناهق فان المقالة صحيح صورة لكنه غلط مادة كما قالوا والحق ان فساد المادة لا يكون وحده الا بفساد الصورة وغيره كما لا يخفى ١٢ منه

تقابل الجدلی فمشاغبی وہذہ مشاغبۃ وعلی التقدیرین ان صاحبہ یغالط وربما لم یمیز الاولیات
منہا بل تلتبسان عندہ ولذا تری اکثر الناس منہمکا فی الاوہام الباطلۃ مدۃ عمرہم **فصل**
الاستقراء وہو الحکم علی کل فرد لوجودہ فی اکثر جزئیاتہ ولا یفید الیقین بل یفید الظن لجواز التخلف
فی البعض ولما کان الظن تابعا للاعم الاغلب فیتعدی الحکم من الاکثر الی الکل **ف** فی الاستقراء
وتبعیۃ الظن للاغلب تشکک للامام بانہ اذا فرض فی البیت ثلثۃ اثنان مسلمان والواحد کافر ولا تعرفہم
باعیانہم فکل من تراہ فہو مظنون الاسلام بناء علی قاعدۃ الاغلبیۃ ومظنون الکفر علی فرضک
فانک اذا رأیت الاثنین تظنہما مسلمین والباقی کافرا وہذا جار فی کل واحد مع الآخر فلو کان الاستقراء
صحیحا للزوم اجتماع المتنافیین **فصل** التمثیل ہو اثبات الحکم للجزئی لوجودہ فی جزئی آخر بسبب
مشترک بینہما والفقہاء یسمونہ قیاسا لا غیرہ والمقیس علیہ اصلا والمقیس فرعا والمشترک علۃ جامعۃ ولاثبات ان
المشترک یکون علۃ للحکم المذکور طرق النص والاجماع والمناسبۃ والدوران والتردید لکن الاخیرین عمدتان فیہ
فالتفوا علیہما ومقصد الاول ظاہر اما الدوران فہو ان یدور الحکم بہ وجودا وعدما بانہ اذا وجد المشترک وجد
الحکم والا فلا والقدماء یعبرون عنہ بالطرد والعکس اما التردید المسمی بالسبر والتقسیم فہو ایراد اوصاف الاصل
وابطال بعضہا لتعیین البعض الباقی للعلیۃ وہو ایضا یفید الظن کالاستقراء **ف** قالوا ان الدوار
دلیل فی آیۃ لکون المدار اعنی المشترک علۃ للدائر ای الحکم **ف** یرد علی الدوران ان بین الجزء الاخیر من العلۃ
التامۃ ومعلولہا وبین شرط ومشروطہ دورانا وان الجزء الاخیر والشرط مدار للمعلول والمشروط ولیسا

قولہ ومقصد الاول ظاہر الخ اما النص والاجماع فکمثل الاسکار فانہ امر مشترک فی تحریم الخمر والنبیذ وغیرہما فیجریان بالنص والاجماع والمناسبۃ
ہی کون الوصف بحیث یکون ترتب الحکم علیہ متضمنا لجلب النفع او دفع الضرر کما یقال ان الصوم مشروع کمثل الزہد والامساک عن الحرام
فانہما مشروعات لعلۃ مشترکۃ وہی کسر القوۃ الحیوانیۃ وکسر القوۃ الحیوانیۃ جلب نفع شرعی وہکذا ۱۲ اما الدوران ای ترتب
الحکم علی الوصف الذی لہ صلوح العلیۃ وجودا وطردا بانہ اذا وجد الوصف وجد الحکم وعدما وعکسا بانہ اذا عدم الوصف
عدم الحکم کترتب حکم الحرمۃ فی الخمر علی الاسکار فانہ ما دام مسکرا فہو حرام واذا زال عنہ الاسکار زالت حرمتہ
اما التردید بان یتفحص اوصاف الاصل اولا ثم یردد بان علۃ الحکم ہل ہی ہذہ الصفۃ او تلک الصفۃ ثم تبطل ثانیا کل
صفۃ حتی یستقر علی وصف واحد فیستفاد من ذلک کون ہذا الوصف علۃ کما یقال علۃ حرمۃ الخمر والنبیذ وغیرہما اما اتخاذہا
من العنب او الہیجان او اللون المخصوص او الطعم المخصوص او الرائحۃ المخصوصۃ او الاسکار لکن الاول لیس بعلۃ لوجودہ فی
الدبس بدون الحرمۃ وکذلک البواقی فتعین الاسکار ۱۲ منہ

علتان لها ويرد على الترديد بان حصر العلة في الاوصاف المذكورة ممنوع فجاز ان يكون العلة غير ما ذكر

فريدة اجزاء العلوم ثلثة الموضوع وقد عرفته والمبادي التي يتوقف عليها فهم المسائل فهي الكانت تصورية فتكون اما حدود[1] الموضوعات وتعريفاتها او تعريف اجزاء الموضوع او جزئياته او اعراضه والكانت تصديقية فهي اما بيّنة بديهية فتسمى علوما متعارفة او نظرية فان اذعن بها المتعلم بلا دليل بحسن ظنه بالمعلم سميت اصولا موضوعة وان اخذها بالشك فهي مصادرة والثالث المسائل وهي القضايا والقواعد التي يجمعها العلم

فوائد ا قيل من عد للعلم ثلثة اجزاء فقد اخطأ لان العلم هو المسائل فقط فكل واحد منها اجزائه والموضوعات والمبادي فهي الخوارج والوسائل الى ادراك المسائل **ب** في كون الموضوع جزءا على حدة للعلم نظر بانه ان اريد به ان تصور الموضوع جزء له فهو من المبادي والمقدمات للشروع والمقدمة من الخوارج وان اريد به التصديقية فهو ايضا من مقدمات الشروع لا من اجزائه **ج** ان القدماء يذكرون في مبادي الكتب ثمانية اشياء تسمى رؤس الثمانية وهي الغرض[2] والمنفعة ووجه التسمية والمؤلف وانه من اي جنس من اجناس العلوم العقلية والنقلية وانه في اي مرتبة ليقدم على ما يجب تقديمه والقسمة اي التبويب وانحاء التعليم **د** قيل ان الغرض عين المنفعة وهو الحق. اما عند التحقيق والنظر الدقيق فليس يحق الاثر الى افعال الله سبحانه فهي ليست معللة بالاغراض لكنها مشتملة على المنافع والحمد لله على جزيل نعمائه والصلوة والسلام على انبيائه واصفيائه قد حصل الفراغ من تلك الرسالة المسماة بالفرائد البهية في المسائل المنطقية في الجمادي الاول سنه خمس وتسعين ومائتين والف بعد الهجرة النبوية ✦

[1] قوله اما حدود الخ لان يكون من اقسام التصور فيتوقف عليه اذ التوقف مسائل العلم على تعريف موضوعه لانه اذا لم يعرف موضوع العلم ولواحقه واجزائه التي يتميز بها العلم من الآخر فكيف تميز مسائل العلم من مسائل العلم الآخر كما يتوقف مسائل الحكمة الطبيعية على تعريف الجسم واجزائه مثلا لانه اذا لم تعرف اياه فكيف لتتفهم مسائل الحكمة المذكورة كن الخلاء والملاء والحركة والسكون وغيرها فلهذا يذكر في اوائل كتب الحكمة تعريف موضوع الحكمة الطبيعية وهو الجسم وقد عرفته بانه جوهر قابل للابعاد وتعريف جزئياتها وهما الهيولى والصورة او جزئياته نحو الجسم التعليمي وتعريف عوارضه كالحركة والسكون وغيرها حتى يتوقف على تعريفه عرفان للمسائل كما في المنطق يذكر في اوائله تعريف موضوعه المجهولات الثانية وتعريفها المطلقية والنظرية والجنس والفصل وغيرها من جزئياته والكانت تصديقية فتكون اما نظرية او بديهية فالكانت بديهية تسمى المبادي البديهية علوما متعارفة كقولنا في علم الهندسة المقادير المساوية لشيء واحد متساوية فعلى عرفان تلك القاعدة المتعارفة تتوقف اكثر مسائل ذلك العلم وتثبت منها كما لا يخفى على من نظر اليها وان كانت نظرية واذعن بها المتعلم عن المعلم بحسن ظنه به فسميت اصولا موضوعة كقولنا الخط المستقيم بين النقطتين جائز ۱۲ [2] قوله وهي الغرض اعلم ان الغرض والغاية من علم المنطق صيانة الذهن

عن الخطاء في الفكر اما وجه تسمية بالمنطق فان النطق يطلق على النطق الظاهري وهو التكلم وعلى الباطني وهو ادراك الكليات وهذا العلم يقوي الاول ويسلك بالثاني مسالك الاستحكام اما المؤلف لقوانين المنطق والفلسفة فهو الحكيم ارسطو فقد دونها بامر سكندر ولهذا القب بالمعلم الاول وقيل ان المنطق ميراث في التركيز ثم بعد ذلك نقل المترجمون ملك الفلسفيات من لغة يونان الى لغة العرب ثم هذب التراجم واتقنها المعلم الثاني الحكيم ابو نصر الفارابي ولبعد اضاعة كتب ابي نصر قد حررها الشيخ على بن سينا اما ان المنطق هو اي جنس من اجناس العلوم العقلية والنقلية فان الحكمة ان فسرت بالعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هي عليه فيكون المنطق خارجا منها اذ ليس فيه الا المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى التصور والتصديق وان فسرت بالعلم باحوال الموجودات ويحذف لفظ الاعيان من التعريف فيكون من الحكمة النظرية المبحوث فيه عما ليس وجوده بقدرتنا اما مرتبته من حيث التقديم والتاخير ففي هذا الزمان ينبغي ان يعلم بعد تعلم العلوم الفقهية والنقلية والادبية اما القسمة فقد عرفتها انه منقسم الى التصورية والتصديقية والى كونها الانحاء تعليمية لتحقيق الحق وتبطيل الباطل فكثيرة وقد فصلها البعض بثلثة التقسيم والتحليل والتحديد بان يقسم الكلي الى جزئياته مثلا ان يفهم المتعلم ويحصل الوقوف له على الحق ١٢ منه

تقريظات

صورة ما كتبه تقريظا من علماء اهل السنة والجماعة الحبر العلامة والذكي الفهامة العالم الجليل والامثل النبيل النحرير الاواه المولوي السيد كلب علي شاه رحمه الله

حبذا المنقح المحقق الكامل + والمدقق الفاضل + المعقود عليه الانامل + الحبر الذكي + والنحرير الملي + البدل الذي ليس له بديل + والقرم الماجد الذي ليس له عديل + المحلى بالزين + والبري من الشين + المولوي السيد عباس حسين + ادام الله افاداته تشغلغله بين المشرقين + بعبارات رائقة + وايرادات فائقة جيدة المباني سهلة المعاني + كانها سلم للمبتدي + وسلم للمنتهي + فانها اللآلي منثورة + وفوائد منشورة بغيته الطلاب + ومقنعة لذوي الالباب + لاسيما اورده من مطالب جديدة + في مواضع عديدة + كما في الجزئي والجزء والقضية وغيرها من مضامين عالية كمثل ما في الشرطية فلعمري ان هذه رسالة تعجب البصائر والابصار + وتبهر سطالعتها الافكار + وما نظرت عديلها الانظار + والحمد لله الواحد القهار والصلوة على رسوله المختار واله الابرار وصحابه الكبار وازواجه خيرات الازواج وامهات المومنين المهاجرين والانصار

انا العبد السقيم التاه السيد كلب علي شاه عفي عنه

صورة ما كتبه العالم النحرير والـ[فاضل] الخبير المحقق المدقق البحر اللوذعي الذكي الالمعي الجناب الحاج السيد السند المولوي تفضل حسين صاحب المرحوم

باسمه سبحانه

هذه رسالة عجيبة * وعجالة غريبة * محتوية من المسائل المنطقية على اصولها وفروعها فانها في الظاهر متن متين وفي الحقيقة شرح مبين * مع ايجاز الفاظها كاشفة للمعاني الدقيقة * ومع الاختصار حاوية للمطالب الشيقة * ما رايت مثلها ابيق المعاني * ولا شرحا موجزا للالفاظ والمباني * فهي مغنية ومريحة عن اغلاق السلم * ومسهلة ومريحة لاشكال السلم * وقد اجاد فيما افاد * وفاز بالمراد مصنفها المصقع الاديب * البارع اللبيب * الفائز من النصيب بالمعلى والرقيب العالم الالمعي الفاضل اللوذعي المقتفي اعلى مراتب الدارين المولوي السيد عباس حسين صاحب حباه الله بما تقر به العين وصين عن عين الكمال بمحمد وآله خير آل فانه فاق الاقران وابناء الزمان كيف لا وهو ابن درر البحر الزاخر والمكمل وبل من الهطل الماطر * ابن القمقام النحرير والاعلم الكبير * في الآفاق شهير * فريد العصر وحيد الدهر العالم الرباني والقطب النوراني الذي كشف الرين في العالم عن المعالم * لا تاخذه في الله لومة لائم لا ند له في العلوم ولا نديد لا سيما في القراءة والتجويد لم ار مثله في حماية الدين واحياء مراسم سنة خير المرسلين هادي السبل استاذ الكل جناب الحافظ القاري المولوي السيد جعفر علي صاحب ظله العالي مد الايام والليالي - اللهم احفظهما عن فتنة الاشرار بحق محمد وآله الاطهار *

كتبه بيده الوازره السيد تفضل حسين صانه الله عن الشين والمين واوقى كتابه بيمينه يوم الهين بحق المصطفى والمصطفين يوم الاثنين هو الرابع والعشرون من شعبان سنة ١٣١٥ هجري

صورة ما كتبه العالم القمقام والبحر الطمطام الحكيم الفلسفي اللمعي اللوذعي الفريد الذي ليس له نديد الاديب الطبيب الكامل الحسيب الاريب المولوي السيد كرامت حسين صاحب بيرسٹر ايٹ لا ادام الله افاداته

نحمدك اللهم على ما انعمت علينا بالبصائر والابصار ۔ ونشكرك لما فضلتنا بالنطق المتمم للاخبار والاستخبار انت الذي حسن آلاءك عندنا بما آتيتنا من عقول فاصلة بين الحق والباطل ۔ وجل نعماءك علينا بما شددت ازرنا برسل بعثتهم بالمعجزات والدلائل ۔ سبحانك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وصل اللهم على خاتم النبيين الذي اصطفيته من جرثومة الكرم ۔ وارسلته الى جميع الامم وعلى آله مصابيح الظلم ۔ ومعادن الحكم ۔ اما بعد فاني استيقن من جاس خلال هذه الوجيزة التي رام مصنفها الحبر الفريد الوحيد ان ياتي بمثل السلم في قلة اللفظ وكثرة المعنى وان يزيد عليه فيما يحتوي من المسائل المنطقية والاصول الحكمية وان يميزها من اخواتها بالمنفردات المختصة به والتدقيقات الصادرة منه انه لقد وافق صنعه ارادته ۔ واصاب سهمه غرضه لقد صارت اعلى درجة من السلم في الوجازة والتنقية وفي جميع مهمات المسائل الاصلية والفرعية وكيف لا وهو عباب العلم الزاخر ۔ وسيف الكمال الباتر ۔ واحسن بوجيزة سوف تمحو السلم عن القلوب ۔ ولتواريه في سترات الغيوب ۔ وحان ان تاخذها العلماء وسيلة الى المنطق وتحصيله وليستبدلوا بالسلم في حفظه وتكميله وان فعلوا ذلك لربحت تجارتهم وليعتاضون من الغث السمين ومن الخلب الدر الثمين ۔

كتبه عبده الفاني كرامت حسين ۲۹ اپریل سنه ۱۸۹۲ عیسوی

غلطنامہ فرائد بہیہ فی المسائل المنطقیہ

صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح
١	۴	منطقؒ	منطق	١٢	٨	خبر	خبر
١	۴	سائل منطقیہ	المسائل المنطقیہ	ایضاً	١٠	عقد	نش عقد
۴	٢	معرف السبل	معرف السبل	١٣	٢٠	فاشرکة	فالشرکة
ایضاً	١١	فلیصفو	فلیصفوا	١۴	٢	السلبیتہ	السلبیتہ
۴	١٦	الحاضر	بالحاضر	١۴	١٧	بتقالص	بتقایض
۴	٢٠	جماوضاح	جمعہ اوضاح	١۴	٢١	مجتمعان	مجتمعان
۴	٢١	جمع ما	جمیع ما	١۵	١.٦	ملک	تلک
۴	٢٢	بایدرک	مایدرک	ایضاً	١٦	موجهات	موجودان
۵	١٠	تصور	التصور	١۵	١٦	مقولاتی	مقولاتی
۵	١٦	متحدان	متحدان	١۵	١٦	ثالاول	والاول
۵	١٧	بالبداہة	بالبداہة	[illegible]	١٣	ماتحتہ	[illegible]
۶	١٠	الملاحطة	الملاحظة	١٧	[illegible]	متشاکة	[illegible]
۶	١٣	مان	بان	١٨	٣	قال	نقال
٧	١١	مرتبة	مرتبة	٢١	٣	تلفظها	[illegible]
٨	٦	التصدیقی	التصدیقی	٢٢	۴	وعنہ	وعند

صحیح	غلط	سطر	صفحہ	صحیح	غلط	سطر	صفحہ
المشتق	المشتقق	۱۴	۲۴	عند النحاۃ	عند النجاۃ	۵	۹
جزئیۃ	جزئیئیۃ	۹	۲۵	والمعرفتیہ	والمعرف	۳	۱۱
فعالم تحب	فعالم تجب	۲	۲۷	الاُولٰی	الاُولٰی	۴	۱۱
وجوبا	وجوبیا	۹	۲۸	عینیا	عینیا	۶	۱۱
لتلازمہما	لتلازمہما	۱۲	۲۹	اقربائک	اقربائک	۱۳	۱۱
علی الآخر	علی الاخر	۱۱	۳۰	جزئی الممکنۃ	جزئی للممکنۃ	۱۷	۲۹
اوغیرہ مثلا	اوغیرہ	۲۳	۳۱	تعتبر	تعتبر	۱۷	۳۰
وقدرلا	وقدرت لا	۱۷	۳۲	علمہ	علمہ	۱۴	۳۳
فتنعکس	فتنعکس	۱۹	۳۴	موجبۃ	موجبۃ کلیۃ	۱۸	۳۴
السالبتان	السالبتانا	۲۲	۳۴	فتنزادعلی ماسبق ان تلاقی	فتنزدعلی ماسبق	۲۰	۳۵
من الجزءالتام	من الجزوالتام	۲۱	۳۶	جزءالمطلوب	جزءالمطلوب	۵	۳۵
فی الآنی	فی الانی	۱۰	۳۷	انتفاء اللازم	انتفاءاللزوم	۲۳	۳۶
العوائدالجزئیۃ	عوائدہاالجزئیۃ	۴	۳۸	ان المجربات	ان للمجربات	۱۱	۳۸
الجمادی الاولی	الجمادی الاول	۱۵	۴۱	لفسادالہیئۃ	لفسادالہیئۃ	۲۴	۳۹
وہوالجسم	وہوالجسم	۲۰	۴۱	مسائل العلم	مسائل العلم	۱۰	۴۱